المنصة الذكية للمسؤولية المجتمعية للشركات والمنشآت في التنظيم القانوني الإماراتي

إعداد

أ.د/ حسين عبده الماحي
أستاذ القانون التجاري والبحري
كلية الحقوق – جامعة المنصورة

الملخص

تبنت دولة الإمارات في السنوات الأخيرة مجموعة من التشريعات والقوانين والمراسيم التي تتوافق مع مستحدثات العصر وتواكب التقدم التكنولوجي الذي أصبح اسلوبًا للحياة، يتصدرها عنوانًا لتلك النهضة التشريعية_ في نظرنا_ قرار مجلس الوزراء رقم (٢) للعام ٢٠١٨ في شأن المسؤولية المجتمعية للشركات والمنشآت بدولة الإمارات العربية المتحدة، وما تضمنه من إنشاء المنصة الذكية المسؤولية المجتمعية. في هذا الإطار، يجب أن يُنظر إلى الشركة على أنها مؤسسة اجتماعية، وباعتبارها جزءًا من المجتمع، يجب أن تكون مسؤولة عن أفعالها تجاه جميع الأطراف الأخرى في المجتمع. ويخفي مفهوم مسؤولية الشركات الاجتماعية نقاشات وجدل؛ ابتداءً من تعريفه حتى كيفية تطبيقه.

ويستهدف القرار المذكور تحقيق مجموعة من الأهداف، تأتي في مقدمتها الحاجة إلى وضع الإطار التنظيمي لمساهمات المسؤولية المجتمعية وآليات توثيقها وإدارتها وتوجيهها في دولة الإمارات العربية المتحدة، يقترن بوضع إطار عام للحوافز والامتيازات لممارسة المسؤولية المجتمعية، كل ذلك في إطار تحديد الأدوار والمسؤوليات للجهات المعنية بشأن تنظيم وتحفيز المسؤولية المجتمعية لدى الشركات والمنشآت. وقد حرص القرار على بيان المباديء التي يقوم عليها مفهوم المسؤولية المجتمعية. وقد تضمنت أحكام القرار النص على إنشاء صندوق يُسمى" الصندوق الوطني للمسؤولية المجتمعية".

وقد نص القرار على أن ينشيء الصندوق منصة ذكية للمسؤولية المجتمعية، تهدف إلى تنظيم المساهمات الاختيارية في المشاريع والبرامج التنموية المُدرجة في المنصة وتوثيق وتنسيق جهود المسؤولية المجتمعية. ويكون إدراج المشاريع

والبرامج في المنصة من خلال إدخال الجهات المعنية بالتنسيق مع الجهات المستفيدة للبيانات والمعلومات والمستندات الخاصة بالمشروع أو البرنامج في المنصة إليكترونيًا، وفق الإجراءات التي يصدر بشأنها قرار من مجلس أمناء الصندوق. ويكون إدراج الشركات والمنشآت إلزاميًا وقد يكون اختياريًا.

وتلتزم الشركة بالإفصاح على موقعها الإلكتروني. يجب على الشركة أو المنشأة قبل تجديد ترخيصها السنوي_ لدى الجهة المعنية_ الإفصاح من خلال المنصة عن مساهمتها أو عدم مساهمتها في المسؤولية المجتمعية عن الفرة السابقة لتاريخ التجديد. يصدر الصندوق علامة وجواز للمسؤولية المجتمعية ويتم تسجيل كل منهما كعلامة تجارية مملوكة للصندوق. وللصندوق إجراء تقييم مؤسسي للشركات والمنشآت المتقدمة للحصول على العلامة أو الجواز. وتتمتع الجهة المستفيدة_ المُدرجة في المنصة_ بمركز قانوني يخولها حقوقًا ويحملها بالتزامات.

المقدمة

تبنت دولة الإمارات في السنوات الأخيرة مجموعة من التشريعات والقوانين والمراسيم التي تتوافق مع مستحدثات العصر وتواكب التقدم التكنولوجي الذي أصبح أسلوبًا للحياة، يتصدرها_ عنوانًا لتلك النهضة التشريعية_ قرار مجلس الوزراء رقم (٢) للعام ٢٠١٨ في شأن المسؤولية المجتمعية للشركات والمنشآت بدولة الإمارات العربية المتحدة، وما تضمنه من إنشاء المنصة الذكية للمسؤولية المجتمعية(١).

ويخفي مفهوم مسؤولية الشركات المجتمعية نقاشات وجدل؛ ابتداءً من تعريفه حتى كيفية تطبيقه. بشكل عام، يمكن القول: إن مفهوم المسؤولية المجتمعية يحدد القواعد الجديدة_ الاقتصادية والاجتماعية والبيئية_ التي يسمح تطبيقها بالتعايش بشكل أفضل بين جميع الفاعلين في المجتمع.

ويستهدف القرار المذكور تحقيق مجموعة من الأهداف، تأتي في مقدمتها الحاجة إلى وضع الإطار التنظيمي لمساهمات المسؤولية المجتمعية وآليات توثيقها وإدارتها وتوجيهها في دولة الإمارات العربية المتحدة، يقترن بوضع إطار عام للحوافز والامتيازات لممارسة المسؤولية المجتمعية، في إطار تحديد الأدوار والمسؤوليات للجهات المعنية بشأن تنظيم وتحفيز المسؤولية المجتمعية لدى الشركات والمنشآت.

---

(١) نكتفي_ فيما بعد_ بالإشارة إلى القرار المذكور بالمتن بكلمة: القرار.

وقد تضمنت أحكام القرار النص على إنشاء صندوق يُسمى" الصندوق الوطني للمسؤولية المجتمعية"؛ بحسبانه جهازًا إداريًّا اتحاديًّا، يُلحق بالوزير، يتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري، له الأهلية القانونية اللازمة لمباشرة الاختصاصات المنوطة به.

وقد حرص القرار على بيان المباديء التي يقوم عليها مفهوم المسؤولية المجتمعية؛ إذ نص على أن يُراعى عند تنفيذ أحكام هذا القرار أن تستند المسؤولية المجتمعية إلى أسس اختيارية بحتة، تمارسها الشركات والمنشآت من منطلق رغبتها في العطاء المؤسسي والمساهمة في تنمية المجتمع من خلال المساهمة الاختيارية في المشاريع المُدرجة في المنصة، وأن الشركات والمنشآت شريك أساسي في التنمية المُستدامة في الدولة.

وتشمل ممارسات المسؤولية المجتمعية المساهمة في تطوير المجتمع في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وغيرها؛ من خلال تقديم المساهمات النقدية والعينية لتمويل البرامج والمشاريع التنموية في الدولة التي تنطبق عليها الشروط والضوابط.

وقد نص القرار على أن ينشيء الصندوق منصة ذكية للمسؤولية المجتمعية، وتهدف المنصة إلى تنظيم وتنسيق عمل المسؤولية المجتمعية على مستوى الدولة، ويتم من خلالها تقديم المساهمات الاختيارية من قبل الشركات والمنشآت إلى مشاريع وبرامج مُدرجة في المنصة؛ من أجل المساهمة بالمسؤولية المجتمعية في الدولة. ويكون إدراج المشاريع والبرامج في المنصة من خلال إدخال الجهات المعنية بالتنسيق مع الجهات المستفيدة للبيانات والمعلومات والمستندات الخاصة بالمشروع أو البرنامج في المنصة إليكترونيًّا، وفق الإجراءات التي يصدر بشأنها قرار من مجلس أمناء

الصندوق. ويتنوع الإدراج بالمنصة؛ إذ قد يكون إدراج الشركات والمنشآت إلزاميًا، وقد يكون اختياريًا.

وينشيء إدراج المشاريع والبرامج في المنصة مركزًا قانونيًا خاصًا بحقوق والتزامات معينة، وهناك جزاء حال مخالفة الجهة المستفيدة الإجراءات والضوابط والشروط والمعايير المعتمدة من مجلس الصندوق الوطني للمسؤولية المجتمعية.

بناءً على ما تقدم، نقسم بحثنا إلى فصلين اثنين:

الفصل الأول: دور الصندوق الوطني للمسؤولية المجتمعية؛

الفصل الثاني: الإطار التنظيمي لمنصة المسؤولية المجتمعية.

الفصل الأول
دور الصندوق الوطني للمسؤولية المجتمعية

تمهيد وتقسيم

يخفي مفهوم مسؤولية المجتمعية نقاشات وجدل ابتداءً من تعريفه حتى كيفية تطبيقه؛ حيث إنه مفهوم واسع بشكل فضفاض وغير موحد، ولا يُنظر إليه كمفهوم محدد للقواعد والأحكام، ولكن كعملية طويلة المدى.

وقد حرص قرار مجلس الوزراء رقم (٢) للعام ٢٠١٨ _ في المادة السادسة _ على إنشاء صندوق يُسمى" الصندوق الوطني للمسؤولية المجتمعية"؛ بحسبانه جهازًا إداريًّا اتحاديًّا، يُلحق بالوزير، يتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري، له الأهلية القانونية اللازمة لمباشرة الاختصاصات المنوطة به. وقد حددت المادة السابعة _ من القرار المذكور _ المهام التي يتولاها الصندوق الوطني للمسؤولية المجتمعية، يأتي في صدارة هذه المهام تصميم وتشغيل المنصة الذكية للمسؤولية المجتمعية.

نستعرض _ في هذا الفصل _ دور الصندوق الوطني للمسؤولية المجتمعية من خلال المبحثين الآتيين:

المبحث الأول: تطور مفهوم المسؤولية المجتمعية؛

المبحث الثاني: دور الصندوق في تكوين وإدارة المنصة الذكية.

المبحث الأول
تطور مفهوم المسؤولية المجتمعية

يتسم المفهوم السائد للمسؤولية المجتمعية للشركات والمنشآت بالعمومية التي تفتقر_ أحيانًا_ إلى التحديد، وقبل بيان مفهوم المسؤولية المجتمعية للشركات، نستعرض الجذور التاريخية لهذا المفهوم.

أولًا- الجذور التاريخية لمفهوم المسؤولية المجتمعية للشركات

نتحدث اليوم عن المسؤولية المجتمعية أكثر من الأمس؛ نتيجة الوعي بها_ على الصعيدين الوطني والعالمي_ من جميع أصحاب المصلحة في القضايا البيئية والاجتماعية. وقد نشأ هذا الوعي_ بالفعل_ تدريجيًا ويتطور بوتيرة سريعة بشكل متزايد. وبخروج هذا الوعي من "مصباحه السحري"، لا ينوي العودة، وكل من شعر بانعاكاساته المقدرة وتأثيره الإيجابي يدعم قرار الوعي بعدم التراجع.

وقد وُجدت_ تاريخيًّا_ فكرة الدور المسؤول للشخص ذات المقدرة تجاه المجتمع، على الرغم من أن المصطلحات المستخدمة في الماضي للإشارة إلى هذا الدور المسؤول كانت مختلفة عما هو سائد في الوقت الحاضر. في اليونان القديمة (٥٠٠ قبل الميلاد)، تضمنت فكرة البطولة بعض عناصر المسؤولية المجتمعية. وكان الاعتقاد أن أولئك الذين في وضع متميز، من حيث المال أو السلطة، يجب أن يتصرفوا كأبطال، المصطلح اليوناني hêrês؛ إذ يجب أن يقوموا بأدوار معتبرة دفاعًا وحماية للمجتمع الذي يعيشون على أرضه. وعلى الرغم من أن المصطلح اليوناني hêrês في اليونان يشير فقط إلى المحاربين، إلا أنه فيما بعد تم إعطاء هذا اللقب أيضًا للأفراد الذين عملوا في المجتمع المحلي. إذًا، لقب المحارب أو البطل لم يك يحظى به إلا من

أظهر شكلًا من أشكال المسؤولية المجتمعية من عدة قرون[١]. جدير بالذكر: لم تكن هناك قاعدة محددة يجب اتباعها من أجل تحقيق الوضع البطولي. مع ذلك، أدركت المجتمعات_ من ذلك التاريخ_ أهمية مثل هذه الأعمال، فضلًا عن فكرة المسؤولية المجتمعية التي اختبأت ذات يوم وراء معنى البطولة.

وقد تجذرت المسؤولية المجتمعية_ بشكل أساسي_ مع تراجع دور الدولة الاقتصادي والاجتماعي وتوجه غالبية اقتصادات الدول نحو تطبيق "آليات" اقتصاد السوق الحر[٢]. وقد ظهر مفهوم المسؤولية المجتمعية للشركات في الولايات المتحدة، في سياق الرأسمالية الليبرالية؛ حيث إن الدولة لا تتدخل في مسائل التنظيم الاجتماعي إلا قليلًا، على عكس الوضع الأوروبي. وقد انتشر المفهوم في جميع أنحاء العالم، ودمج نفسه في الحقائق الاجتماعية والسياسية والاقتصادية المختلفة، وأصبح مفهوم المسؤولية المجتمعية مستقلًا عن الأطر التي نشأ وترسخ فيها، وصار كل مجتمع وطني يقرر تحديد أشكاله الخاصة من المسؤولية المجتمعية للشركات[٣].

---

(١) راجع:

Rodić Ivana, Responsabilité sociale des entreprises – le développement d'un cadre européen,2007, p.9.

http://www.abhatoo.net.ma/maalama-textuelle/developpement-economique-et-social/developpement-economique/travail-et-emploi/assurance-sociale/responsabilite-sociale-des-entreprises-le-developpement-d-un-cadre-europeen

(٢) إبراهيم عبد الله عبد الرؤوف، المسئولية الاجتماعية للشركات ودورها في مواجهة المشكلات الاقتصادية والاجتماعية "دراسة تحليلية وتطبيقية على مصر"، مجلة مصر المعاصرة، العدد ٥٢٣، يوليو ٢٠١٦، ص٢٦٨.

(٣) راجع:

Rodić Ivana, op.cit., p.10.

جدير بالقول: إن مفهوم المسؤولية المجتمعية للشركات قد تطور، منذ خمسينيات القرن الماضي، وبالتبعية تطورت انعكاسات ذلك على أصحاب المصلحة والمجتمع ككل؛ فبعد أن وضعت الحرب العالمية الثانية أوزارها، ومع تنامي دور الشركات متعددة الجنسيات في الاقتصاد العالمي، بدأت مسألة العلاقة بين الشركة والمجتمع تطرح نفسها على بساط البحث. في البدء، كان يقوم البحث حول المسؤولية المجتمعية للشركات على تقييم ملامح هذه الظاهرة.

وقد سعت الدراسات إلى تحديد مسؤوليات الشركة تجاه المجتمع. وكانت الأهداف أقرب إلى العمل الخيري الذي كان دافعه الأساسي احترام الأخلاق. لم تكن هناك استراتيجية واضحة؛ إذ كانت المبادرة تأتي من أعضاء مجالس إدارة الشركات أو المديرين. إضافة إلى ذلك، لم تكن هناك متابعة ولم يتم إجراء عمليات تحقق من قبل طرف ثالث عن دور الشركة في إطار مسؤوليتها المجتمعية وفقًا للمفهوم المطروح[1].

في السبعينيات من القرن الماضي، صار نهج الشركات إلى تفضيل رؤية أكثر إجرائية والعمل على مفهوم الحساسية المجتمعية للشركة؛ إذ ركزت إدارة الشركات على كيفية قيام الشركة بالكشف بشكل ملموس عن المسائل ذات الصلة بالمسؤولية المجتمعية للشركات.

وعلى الرغم من أن الهدف ظل العمل الخيري إلا أنه أصبحت هناك استراتيجية واضحة. وكانت المبادرة تمثل استجابة للمسائل ذات الصلة بالمسؤولية المجتمعية التي كشفت عنها الشركة. علاوة على ذلك أصبحت هناك متابعة ومساعدة في مسائل محددة.

---

(1) Rodić Ivana, op.cit., p.11.

تطور المفهوم وتميز العقد الأول من القرن الحادي والعشرين بحقيقة أن الشركة تسعى إلى تحديد العوامل المالية الإضافية التي تسمح لها بالمساهمة في التنمية المستدامة دون التضحية بأدائها الاقتصادي. كما أصبح الهدف هو جودة وتنافسية بيئة التشغيل، وأصبحت هناك استراتيجية متكاملة تشمل جميع مستويات الإدارة، وتتمثل المبادرة في الاستجابة للتوقعات الاجتماعية التي تأتي من المحيطين بالشركة(١).

من جانب آخر، تجدر الإشارة إلى أن لكل من أوروبا الغربية والولايات المتحدة نهجًا مختلفًا تجاه المسؤولية المجتمعية للشركات؛ حيث يسعى النهج الأمريكي إلى إصلاح عواقب الأنشطة الاقتصادية، في حين يهدف النهج الأوروبي_ من حيث المبدأ_ إلى منع المخاطر. من ثم، كان من الطبيعي أن يسود_ في الوقت الراهن_ في الاتحاد الأوروبي فكر أن المسؤولية المجتمعية للشركات تمثل مساهمة الشركات في التنمية المستدامة، وتحول هذا المفهوم إلى استراتيجية، مدفوعة بالمفهوم الرئيس: "الاستدامة"؛ عن طريق وضع رؤية تؤسس حوارًا متعدد الأطراف، تأخذ في الاعتبار توقعات أصحاب المصلحة وتساعد على فهم العلاقة بين عالم الأعمال والمجتمع بشكل أفضل(٢)، خاصة في ظل الأزمات التي سببتها جائحة Covid-19 التي ضربت دول

(1) Rodić Ivana, op.cit., p.12.

(٢) راجع: المطبوعة الإعلامية للمنصة الفرنسية الصادرة في أكتوبر ٢٠٢١، بعنوان: المسؤولية الاجتماعية للشركات، رهان أوروبي - مساهمة في رئاسة فرنسا لمجلس الاتحاد الأوروبي، على الموقع الآتي:

https://www.strategie.gouv.fr/publications/rse-un-enjeu-europeen-contribution-de-plateforme-rse.

العالم، والتي ألقت مزيدًا من الضوء على الالتزامات الضرورية للجوانب الاجتماعية والبيئية للشركات في عملها اليومي[١].

ثانيًا- المفهوم السائد للمسؤولية المجتمعية

لا يتسم مفهوم المسؤولية المجتمعية للشركات بالسلاسة والمرونة لأسباب ترجع إلى طبيعة النظام الرأسمالي وما يلحقه من أزمات[٢]، تلك الأزمات التي أجبرت أنصاره على التراجع عن شعار "كل شيء للمساهم"؛ نتيجة للوعي بقوة وأهمية جميع الأطراف الأخرى أصحاب المصلحة في وجود المشروع الاقتصادي واستمراره وتنميته، مع ضرورة حصول هذه الأطراف على حصة من عائد التنمية وضرورة احترام القيم غير المالية (البيئية والإنسانية). في هذا السياق، لم يعد المنطق السليم يقبل نظامًا يولد "الرعب الاقتصادي"، ويقوم جوهره على تصور دكتاتورية السوق وديكتاتورية "التقدم"، بما يضر بالإنسان وبالكوكب الذي نعيش به، ويؤدي إلى إهدار قدر كبير من الطاقة الاجتماعية وحدوث صراعات اجتماعية وسياسية، الكل فيها خاسر.

(١) راجع: المسؤولية الاجتماعية للشركات - المطبوعة الإعلامية لشهر ديسمبر ٢٠٢١ بعنوان: طموح مشترك - مقترحات أصحاب المصلحة لعام ٢٠٢٢، على الموقع الآتي:

https://www.strategie.gouv.fr/publications/responsabilite-societale-entreprises-une-ambition-partagee-propositions-parties.

(٢) في صدارة الشركات تأتي شركات المساهمة التى وُصفت بالأداة الرائعة للرأسمالية. حسين الماحي، الشركات التجارية وقواعد سوق الأوراق التجارية، دار النهضة العربية بالقاهرة، الطبعة الخامسة ٢٠٢٠، ص١٨٥.

من ثم، كان من الضروري الحصول على حل ثالث، وسط بين ثنائيات العوالم المتصارعة؛ عالم الأنشطة البشرية وحماية النظم البيئية، عالم الأجيال الحالية والمستقبلية، عالم دول الشمال ودول الجنوب.

في هذا الإطار، تكون مفهوم يقضي بضرورة النظر إلى الشركة على أنها مؤسسة مجتمعية. وباعتبارها جزءًا من المجتمع، يجب أن تكون مسؤولة مجتمعيًّا عن أفعالها تجاه جميع الأطراف الأخرى في المجتمع.

وتبلورت تلك النظرة بعد انهيار مبنى "رانا بلازا" في دكا ببنجلاديش في العام ٢٠١٢، والذي أدى إلى مقتل أكثر من ١١٠٠ من عمال الملابس؛ حيث تم وضع البعد الاجتماعي للعولمة في قلب الأجندة السياسية ومبادرات المسؤولية المجتمعية للشركات، وتكشف للعالم حقيقة ظروف العمل التي تعيشها سلسلة التوريد في صناعة النسيج العالمية، وهو ما دفع إلى إبرام اتفاقية دولية بشأن السلامة من الحرائق وسلامة المباني في بنجلاديش[١]. وتشكل هذه الاتفاقية نقطة تحول فيما يتعلق بالمسؤولية المجتمعية للشركات لأنها المرة الأولى التي تتعاون فيها النقابات العمالية والعلامات التجارية العالمية للملابس في الرقابة على وسيلة ملزمة للأطراف الموقعة.

كان من الطبيعي أن تعد الشركات فاعلًا رئيسًا في التغيير، ويكون التحدي الذي يجب على الشركات مواجهته_ بمساعدة جميع أصحاب المصلحة_ هو إعادة الإنسان والكوكب إلى قلب اهتماماتها[٢]؛ فلا يمكن تجاهل تأثيرات أنشطة الشركات

(١) أيقظت كارثة رنا بلازا الوعي العالمي؛ راجع: الموقع الآتي:

https://www.ritimo.org/La-catastrophe-du-Rana-Plaza-et-la-prise-de-conscience-mondiale

(٢) إسهام منصة المسؤولية الاجتماعية للشركات في خطة العمل ذات الأولوية الوطنية لتطوير المسؤولية الاجتماعية للشركات

=

والمشروعات على العمال والمستهلكين والسكان والبيئة الفيزيائية الحيوية. من ثم، يجب أن تحرص الشركات والمشروعات_ بشكل خاص_ على تقليل الآثار السلبية وتعزيز الآثار الإيجابية التي تسير في اتجاه التنمية المستدامة. في هذا السياق، الأمر لا يعني الآخرين فقط، بل أن مسألة وجود تلك الشركات والمشروعات ذاتها يعتمد على الإطار المؤسسي الذي يعملون فيه والموارد التي يحصلون عليها من بيئتهم البشرية والطبيعية. بهذا المعنى يمكننا القول: إن على الشركات والمنشآت المساهمة في حماية الوسط البيئي بالمعنى الواسع: الطبيعي، البشري، الاقتصادي(١).

بشكل عام، يمكن القول: إن المفهوم السائد للمسؤولية المجتمعية ينصرف إلى الاهتمام بالقواعد الجديدة_ الاقتصادية والاجتماعية والبيئية_ التي يسمح تطبيقها بالتعايش بشكل أفضل بين جميع الفاعلين في المجتمع. وكان للطفرة الحادثة في عالم الاتصالات وتكنولوجيا نظم المعلومات أثر إيجابي في إثراء هذا المفهوم. من ثم، صار وعي الشركات بمسؤوليتها عن دورها في تحقيق تنمية اقتصادية تحترم التوازن البيئي والاجتماعي أمرًا مسلمًا به في جميع الجهات الفاعلة في الشركات، أيًّا كانت طبيعتها أو هياكلها كبيرة أو صغيرة.

ونبادر إلى التنبيه إلى أن تعريف وتعيين حدود لمفهوم أداء الدور المجتمعي للشركات لا يزال موضوعًا للخلافات واختلافات البنية اللغوية؛ فالاختلافات في النظم

=

Contribution de la Plateforme RSE pour le Plan national d'actions prioritaires pour le développement de la RSE, p.٢٣.

https://www.strategie.gouv.fr/sites/strategie.gouv.fr/files/atoms/files/contribution_pour_le_pnrse_-_version_definitive_-_complet.pdf

(١) المرجع السابق، ص٢٤.

المؤسسية والتاريخ الاقتصادي والاجتماعي وأنظمة القيم والثقافات السائدة في كل دولة كشف عن تعاريف مختلفة للمسؤولية المجتمعية للشركات[١].

في هذا الإطار، سبقت الإشارة إلى أن لكل من أوروبا الغربية والولايات المتحدة نهجًا مختلفًا تجاه المسؤولية المجتمعية للشركات.

في الولايات المتحدة_ على سبيل المثال_ تم تعريف المسؤولية المجتمعية للشركات تقليديًا على أنها نموذج خيري؛ حيث تقدم الشركات حصة من أرباحها على سبيل التبرع إلى الجمعيات الخيرية، ولا ينتظر أصحاب رأس المال بهذه الشركات ولا يتوقعون من هذا النوع من المساهمات مصلحة ونفعًا يعود عليهم.

ومقارنة بالنموذج الأمريكي، نرى النموذج الأوروبي يركز بشكل أكبر على تطبيق معايير من التفاعل الاجتماعي في جميع مراحل نشاط الشركات أو المشروعات[٢].

وعلى الرغم من الأرضية المشتركة في النموذج الأوربي، إلا أننا نلاحظ تنوعًا في التعاريف الصادرة لمفهوم المسؤولية المجتمعية من بعض المنظمات المعنية بالموضوع، فيزيد المفهوم تعقيدًا[٣].

---

(1) Omar BENAICHA, La diffusion de la RSE dans les entreprises au Maroc : Facteurs déterminants, Centre des Etudes Doctorales en Gestion Laboratoire de de Recherche en Management (LAREM), Casablanca, 2017, pp.55 et s.

(2) Rodić Ivana, op.cit., p.12.

(3) Omar BENAICHA, op.cit., p.15.

ويعد التعريف الأكثر شيوعًا هو ذلك التعريف الذي تضمنته الوثيقة الخضراء للمفوضية الأوروبية الخاصة بالمبادرة إلى وضع إطار أوربي للمسؤولية المجتمعية للمشروعات(١).

وقد تم تبني استراتيجية التنمية المستدامة في مجلس Göteborg الأوروبي في يونيو ٢٠٠١، وتقوم تلك الاستراتيجية على أن من الضروري أن يسير النمو الاقتصادي والتماسك الاجتماعي وحماية البيئة جنبًا إلى جنب، ذلك على المدى الطويل(٢). بعبارة أخرى؛ استهدفت الوثيقة الخضراء إرسال إشارة إلى مختلف أصحاب المصلحة من العاملين والمساهمين والمستثمرين والمستهلكين والسلطات العامة والمنظمات غير الحكومية، فحواها أن من خلال المسؤولية المجتمعية، تستثمر الشركات في مستقبلها ويساعد التزامها الطوعي في زيادة ربحيتها.

---

(١) بدأت الخطوات الحثيثة لوضع إطار تنظيمي للمسؤولية المجتمعية من قبل اللجنة الأوربية في مؤتمر لشبونه المنعقد في مارس ٢٠٠٠.راجع:

Cadre européen de la RSE de 2000 à ce jour (2018)

https://www.developpementdurable.be/sites/default/files/content/cadre_europeen_de_la_rse.pdf

(٢) كان القصد من هذه الوثيقة الخضراء أمرين اثنين: أولهما هو بدء النقاش حول مفهوم المسؤولية المجتمعية للشركات، ثانيهما هو تحديد وسائل بناء شراكة تسمح بتطوير إطار أوروبي لتعزيز هذا المفهوم.

انظر نصوص الوثيقة الخضراء الخاصة بوضع إطار أوربي للمسؤولية المجتمعية للمشروعات.

Livre vert - Promouvoir un cadre européen pour la responsabilité sociale des entreprises-2001

https://eur-lex.europa.eu/legal-content/FR/TXT/HTML/?uri=CELEX:52001DC0366&from=FR

وقد ذهبت الوثيقة الخضراء إلى أن المسؤولية المجتمعية للشركات تتمثل في قيام الشركات بالدمج الطوعي بين الاهتمامات الاجتماعية والقضايا البيئية وأنشطتها التجارية والعلاقات مع أصحاب المصلحة(١).

وعلى الرغم من الإيجاز الشديد لتعريف المفوضية الأوربية إلا أنه يشير بوضوح إلى المعنى الواسع لمصطلح المسؤولية المجتمعية للشركات: المفهوم التطوعي للمسؤولية المجتمعية للشركات، وكيفية وأهمية تفاعل الشركات مع أصحاب المصلحة الداخليين والخارجيين.

وقد حرصت الوثيقة الخضراء على التأكيد على أن إذا كان المشروع مسؤولًا اجتماعيًّا، فإن هذا لا يعني فقط الوفاء بكامل الالتزامات القانونية المُطالب بهاالمشروع، بل يعني أيضًا ما يجاوز هذا الامتثال القانوني والاستثمار "أكثر" في رأس المال البشري؛ على سبيل المثال في مجال التدريب أو ظروف العمل أو العلاقات بين الإدارة والموظفين والبيئة وعلاقات أصحاب المصلحة. في هذا الصدد، تشير تجربة الاستثمار في التقنيات والممارسات التجارية المسؤولة بيئيًا إلى أن من خلال تجاوز الامتثال للقانون، يمكن للشركات زيادة قدرتها التنافسية، كما يمكن أن يكون لتطبيق المعايير الاجتماعية التي تتجاوز الالتزامات القانونية الأساسية تأثيرات مباشرة على الإنتاجية، مما يفتح الطريق لإدارة التغيير والتوفيق بين التنمية الاجتماعية وزيادة القدرة التنافسية(٢).

---

(١) انظر: نصوص الوثيقة الخضراء المُشار إليها سابقًا؛ أيضًا المفهوم على الموقع الآتي:
https://www.economie.gouv.fr/entreprises/responsabilite-societale-entreprises-rse

(٢) راجع: نصوص الوثيقة الخضراء المُشار إليها سابقًا.

من ثم، من خلال تأكيد مسؤولية الشركات المجتمعية والدخول في التزامات طواعية، تتجاوز المتطلبات التنظيمية والتقليدية التي يجب على الشركات الامتثال لها في جميع الأحوال، تسعى الشركات جاهدة لرفع المعايير المتعلقة بالتنمية الاجتماعية وحماية البيئة واحترام الحقوق الأساسية، واعتماد نمط منفتح للحوكمة، والتوفيق بين مصالح مختلف أصحاب المصلحة في إطار نهج عالمي للجودة والتنمية المستدامة.

بيد أن على الرغم من الاعتراف بأهمية كل هذه الجوانب، إلا أننا نرى أن الوثيقة الخضراء تركز_ بشكل أساسي_ على مسؤوليات الشركات في المجال الاجتماعي.

في ذات السياق، تقدم منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD مفهومًا وصفيًّا للمسؤولية المجتمعية للمشروعات؛ إذ تعتقد بأن المسؤولية المجتمعية للشركات يمكن أن تعني أشياء متنوعة باختلاف المشروعات والقطاعات وأصحاب المصلحة، وأن هذا المفهوم في حالة تطور دائم. في هذا الصدد، تعتبر منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية أن الشركات مدعوة_ بشكل عام_ إلى أن تلعب دورًا أكبر في الاقتصاد العالمي، يتجاوز دور خلق فرص العمل والثروة، وأن المسؤولية المجتمعية للشركات هي مساهمة الشركات في التنمية المستدامة وأن سلوك الشركات يجب ألا يضمن فقط توزيعات الأرباح للمساهمين والأجور على العاملين والمنتجات والخدمات على المستهلكين، ولكن يجب أيضًا تلبية اهتمامات وقيم المجتمع والبيئة"[1].

(١) عن مضمون الالتزام بالأخذ في الاعتبار الأبعاد الاجتماعية والبيئية لنشاط المشروع، انظر:

Promouvoir la responsabilité des entreprises: les principes directeurs de l'OCDE a l'intention des entreprises multinationals

https://www.oecd.org/fr/investissement/mne/34896809.pdf

المسؤولية المجتمعية عنصر معتبر في مصلحة الشركة

يثور التساؤل حول ما إذا كان اضطلاع الشركة بدورها المجتمعي_طوعًا_ يمثل عنصرًا من العناصر التي تُقدر في مكونات مصلحة الشركة أم أن الصفة الطوعية في القيام بهذا الدور يخرجه من الأخذ في الاعتبار عند تقديرنا لتلك المصلحة.

نستهدي_ إجابة على التساؤل السابق_ بالوضع القانوني بفرنسا؛ بحسبانها رائدة المسؤولية المجتمعية في الاتحاد الأوربي(١). تناول المشرع الفرنسي تكريس مبدأ المسؤولية المجتمعية للمشروعات بمناسبة تعديل المادة ١٨٣٣ من التقنين المدني(٢)؛ بالنص على أن الشركة تُدار لمصلحتها، مع الأخذ في الاعتبار الأبعاد الاجتماعية والبيئية لنشاطها. وهذا النص يعني أن المشرع الفرنسي قد أخذ في الاعتبار الأبعاد الاجتماعية والبيئية لنشاط الشركة_ بشكل جوهري_ في وضع إطار المسؤولية المجتمعية للمشروعات(٣). من ثم، منذ دخول قانون PACTE حيز التنفيذ في ٢٢

---

(1) La RSE, un enjeu européen Contribution aux travaux de la présidence française du Conseil de l'Union européenne, Avis, Octobre 2021
https://www.strategie.gouv.fr/sites/strategie.gouv.fr/files/atoms/files/fs-2021-avis-la_rse_un_enjeu_europeen-26_octobre.pdf

(٢) أحدث القانون رقم ٢٠١٩-٤٨٦ بشأن نمو المشروعات وتحولها_ الصادر بتاريخ ٢٢ مايو للعام ٢٠١٩_ تعديلًا بالمادة ١٨٣٣ التي يتضمنها الفرع الثاني (إعادة التفكير في مكانة المشروعات في المجتمع) من الفصل الثالث (مشروعات أكثر عدالة)؛ إذ نصت المادة ١٦٩ من القانون المذكور على الآتي:

L'article 1833 est complété par un alinéa ainsi rédigé :
« La société est gérée dans son intérêt social, en prenant en considération les enjeux sociaux et environnementaux de son activité. » ;
https://www.legifrance.gouv.fr/jorf/id/JORFTEXT000038496102

(٣) محمد محمد عبد اللطيف، الوظيفة الاجتماعية للشركات، المجلة الدولية للفقه والقضاء والتشريع، لعام ٢٠٢٠، العدد ١، ص ٢٦.

مـايو ٢٠١٩[١]، دخلـت أحكـام جديـدة حيـز التنفيـذ لتعزيـز المـسؤولية المجتمعيـة للـشركات[٢]. يحتـوي قـانون PACTE علـى قـسم يهـدف إلـى تعمـيم نهـج المـسؤولية المجتمعية لجميع الشركات، أيًّا كان حجمها. وبناءً على ذلك القانون، تم تعديل القـانون المدني لإلزام الشركات بدمج القضايا الاجتماعية والبيئية في استراتيجيتها.

وحيـث إن المـسؤولية المجتمعيـة تـستند إلـى أسـس اختياريـة بحتـة، تمارسـها الـشركات والمنـشآت مـن منطلـق رغبتهـا فـي العطـاء المؤسـسي والمـساهمة فـي تنميـة المجتمع من خلال المساهمة الاختيارية في المشاريع المُدرجـة فـي المنـصة، مـع اعتبـار الشركات والمنشآت شريكًا أساسيًّا في التنميـة المُستدامة في الدولـة، فـلا ريـب فـي أن نـشاط الـشركة فـي إطـار المـسؤولية المجتمعيـة يـستهدف تحقيـق مـصلحة الـشركة، مـع التـسليم بـأن هـذه المـصلحة متميـزة ومـستقلة عـن المـصالح الكثيـرة المتـشابكة داخـل المشروع الاقتصادي الذي تحتويه الشركة.

وتحديد ما إذا كان العمل أو التصرف محققًا لمصلحة الشركة_ أم لا_ تعد مسألة واقعية، يتوقف تقديرها على ظروف كل حالة على انفراد. في هذا الـشأن، يتمتـع قاضـي الموضوع بسلطة تقديرية تامة، وله أن يستعين_ فـي سبيـل ذلـك_ بـالخبرة، للوصـول إلى وجـه الصواب. وإذا كان الرأي الـسائد يـذهب إلـى عـدم تـدخل قاضـي الموضـوع فـي

(١) يُطلق على القانون المذكور قانون PACTE اختصارًا للعبارة الآتية:

Plan d'action pour la croissance et la transformation des entreprises;

https://www.green-marketing.fr/la-loi-pacte-2019-renforce-la-demarche-rse/

(٢) نص قانون نمو المشروعات وتحولها على الموقع التالي:

Loi n° 2019-486 du 22 mai 2019 relative à la croissance et la transformation des entreprises

https://www.legifrance.gouv.fr/loda/article_lc/JORFARTI000038496242/

اعتبارات الملاءمة التي تتمتع بها أجهزة الإدارة في الشركات واقتصار سلطة القاضي على حد رقابة المشروعية، إلا أننا نرى أن سلطة القاضي لا تقف فقط عند حد مراقبة المشروعية ومدى الامتثال القانوني من قبل أجهزة الشركة، بل تشمل أيضًا رقابة الملاءمة؛ فلكي يحكم القاضي بأن العمل أو التصرف الصادر_ من مجلس الإدارة مثلًا_ يتفق أو يتعارض مع مصلحة الشركة، يجد القاضي نفسه مضطرًا إلى تقييم سياسة مجلس الإدارة، بصفة عامة، وتحديد ما تقتضيه مصلحة الشركة؛ كي يصل إلى أن العمل أو التصرف_ محل النزاع_ يتفق أو يتعارض مع تلك المصلحة. في هذه الحال، يحل تقدير القاضي لمصلحة الشركة محل تقدير أجهزتها الإدارية، فلا يستساغ_ بعد ذلك_ الادعاء بأن القاضي يراقب فقط المشروعية، ولا يراقب ملاءمة القرار(١).

جدير بالذكر أن إذا كان مصطلح المسؤولية ينصرف_ بشكل عام_ إلى الالتزام الموجه إلى كل شخص (طبيعي أو اعتباري) بأن يتحمل عواقب أفعاله الخاطئة_ من تصرفات وأعمال_ على الأشخاص الآخرين، فإن مصطلح المسؤولية_ المجتمعية_ لا ينصرف اليوم إلى أفعال الشخص الصادرة منه في الماضي فقط، ولكن أيضًا يتعلق بالأفعال الحالية والمستقبلية التي قد تؤثر على ظروف وجود الأجيال القادمة، ولا يرتبط بالضرورة بخطأ صادر من الشخص، إنما يرتبط بمنع المخاطر(٢).

---

(١) حسين الماحي: الشركات التجارية وقواعد سوق الأوراق المالية، الكتاب الأول، الشركات التجارية، دار النهضة العربية بالقاهرة، الطبعة الخامسة – ٢٠٢٠، ص٥٦.

(٢) في هذا المعنى المفوضية الأوربية،

Contribution de la Plateforme RSE pour le Plan national d'actions prioritaires pour le développement de la RSE,op.cit.p.22.

https://www.strategie.gouv.fr/sites/strategie.gouv.fr/files/atoms/files/contribution_pour_le_pnrse_-_version_definitive_-_complet.pdf

خلاصة القول: لم يعد من الممكن أن تكون الرؤية الاقتصادية هي الهدف الوحيد للشركات؛ إذ يجب أن تصبح الشركات ذات مهمة مجتمعية.

مفهوم المسؤولية المجتمعية للشركات والمنشآت بدولة الإمارات العربية المتحدة

صدر قرار مجلس الوزراء رقم (٢) للعام ٢٠١٨ في شأن المسؤولية المجتمعية للشركات والمنشآت بدولة الإمارات العربية المتحدة(١).

ويستهدف القرار المذكور تحقيق مجموعة من الأهداف، تأتي في مقدمتها الحاجة إلى وضع الإطار التنظيمي لمساهمات المسؤولية المجتمعية وآليات توثيقها وإدارتها وتوجيهها في دولة الإمارات العربية المتحدة، يقترن ذلك بوضع إطار عام للحوافز والامتيازات لممارسة المسؤولية المجتمعية، في إطار تحديد الأدوار والمسؤوليات للجهات المعنية بشأن تنظيم وتحفيز المسؤولية المجتمعية لدى الشركات والمنشآت(٢). في هذا الصدد، يُقصد بتلك الجهات المعنية الجهات الحكومية الاتحادية أو المحلية بما في ذلك الدوائر الاقتصادية أو سلطات المناطق الحرة بالدولة، طبقًا للمادة الأولى من القرار المذكور.

وقد نصت المادة الأولى على تعاريف بعض العبارات والكلمات في القرار المذكور، تضمنت المقصود بالمسؤولية المجتمعية؛ حيث تُعرف بأنها المساهمة الاختيارية للشركة أو المنشأة في التنمية المجتمعية من خلال تقديم مساهمات (نقدية و/أو عينية) لتنفيذ المشاريع والبرامج التنموية ومنها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية

---

(١) انظر نصوص القرار المذكور على الموقع الآتي:

https://laws.uaecabinet.ae/ar/materials/law/1068

(٢) المادة الثانية من القرار.

في الدولة، إضافة إلى ممارسات المسؤولية المجتمعية الواردة في المادة (٥) من هذا القرار. تتمثل ممارسات المسؤولية المجتمعية في الآتي:

أ. المساهمة في تطوير المجتمع في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وغيرها من خلال تقديم المساهمات النقدية والعينية لتمويل البرامج والمشاريع التنموية في الدولة التي تنطبق عليها الشروط والضوابط والمعايير المعتمدة من المجلس.

ب. تبني سياسات صديقة للبيئة في الإنتاج والعمل.

ج. تعزيز روح الابتكار والبحث العلمي، والمساهمة في تقديم حلول للمشكلات أو التحديات التي تواجه المجتمع.

د. إرساء ثقافة المسؤولية المجتمعية في الشركات والمنشآت من خلال وضع استراتيجيات مستدامة للمسؤولية المجتمعية، وتوفير الفرص لتطوير حملات ومبادرات إنسانية ومجتمعية، والانخراط في البرامج التطوعية.

في هذا الخصوص، حرص القرار على بيان المبادىء التي يقوم عليها مفهوم المسؤولية المجتمعية في المادة الرابعة؛ إذ تنص على أن تُراعى عند تنفيذ أحكام هذا القرار مجموعة من المبادىء التوجيهية، تأتي في مقدمتها ضرورة أن تستند المسؤولية المجتمعية إلى أسس اختيارية بحتة، تمارسها الشركات والمنشآت من منطلق رغبتها في العطاء المؤسسي والمساهمة في تنمية المجتمع من خلال امساهمة الاختيارية في المشاريع المُدرجة في المنصة.

علاوة على ما تقدم، كان من الضروري أن يؤكد القرار أن الشركات والمنشآت شريك أساسي في التنمية المُستدامة في الدولة[١]. وكانت الأمم المتحدة قد اعتمدت في سبتمبر ٢٠١٥ سبعة عشر هدفًا للتنمية المستدامة التي تحدد أفقًا جديدًا للقضاء على

(١) منذ قمة الأرض التي عُقدت في ريو في العام ١٩٩٢، أحدثت قضايا كوكبنا تغييرات جوهرية في الإطار الذي يضم مشاريع وبرامج ومبادرات المسؤولية المجتمعية، إلى أن اعتمدت الأمم المتحدة في سبتمبر ٢٠١٥ سبعة عشر هدفًا للتنمية المستدامة التي تحدد أفقًا جديدًا للقضاء على الفقر بجميع أشكاله وفي كل مكان في العالم: محاربة الجوع: استئصال الجوع والمجاعة، وضمان الأمن الغذائي، وتحسين التغذية، وتعزيز الزراعة المستدامة؛ الوصول إلى الصحة: تمكين الناس من عيش حياة صحية وتعزيز الرفاهية للجميع في جميع الأعمار؛ الحصول على تعليم جيد: ضمان حصول الجميع على التعليم وتعزيز فرص التعلم الجيد في ظروف عادلة طوال الحياة؛ المساواة بين الجنسين: تحقيق المساواة بين الجنسين من خلال تمكين النساء والفتيات؛ الوصول إلى المياه المأمونة والصرف الصحي: ضمان الوصول إلى خدمات إمدادات المياه والصرف الصحي للجميع وضمان الإدارة المستدامة لموارد المياه؛ استخدام الطاقات المتجددة: ضمان وصول الجميع إلى خدمات طاقة موثوقة ومستدامة ومتجددة بتكلفة معقولة؛ الحصول على وظائف لائقة: تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والمشترك والمستدام والعمالة الكاملة والمنتجة والعمل اللائق للجميع؛ الابتكار والبنية التحتية: بناء بنية تحتية مرنة، وتعزيز التصنيع المستدام الذي يفيد الجميع، وتعزيز الابتكار؛ الحد من عدم المساواة: الحد من عدم المساواة بين البلدان وداخلها؛ المدن والمجتمعات المستدامة: إنشاء مدن ومستوطنات بشرية شاملة وآمنة ومرنة ومستدامة؛ الاستهلاك المسؤول: تحديد طرق الاستهلاك والإنتاج المستدامة؛ مكافحة تغير المناخ: اتخاذ إجراءات عاجلة للتصدي لتغير المناخ وآثاره؛ حماية الأحياء والنباتات المائية: الحفاظ على المحيطات والبحار والموارد البحرية واستغلالها على نحو مستدام لأغراض التنمية المستدامة؛ حماية الحيوانات والنباتات الأرضية: الحفاظ على النظم البيئية الأرضية واستعادتها، وضمان استخدامها على نحو مستدام، وإدارة الغابات على نحو مستدام، ومكافحة التصحر، ووقف عملية تدهور الأراضي ووضع حد لفقدان التنوع البيولوجي؛ العدالة والسلام: تعزيز المجتمعات السلمية والشاملة لتحقيق التنمية المستدامة، وضمان الوصول إلى العدالة للجميع، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة على جميع المستويات؛ شراكات من أجل الأهداف العالمية: تنشيط الشراكة العالمية من أجل التنمية المستدامة وتعزيز وسائل هذه الشراكة. راجع:

Contribution pour le Plan national d'actions prioritaires pour le développement de la RSE,op.cit.pp.30-31.

الفقر بجميع أشكاله وفي كل مكان في العالم، وصرح الأمين العام للأمم المتحدة_ وقتئذ_ بأن للشركات دورًا حاسمًا في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة(١).

ويمكن القول: إن التنمية المستدامة تقوم اليوم على أربع ركائز: بيئية، اجتماعية، حوكمة، اقتصادية. وتسمو على تلك الركائز حتمية احترام حقوق الإنسان الأساسية.

ولا يمكن نكران أن دور جميع المعنيين بتلك الركائز_ وفي مقدمتهم الشركات والمشروعات الموجودة في الإقليم_ يعد دورًا ضروريًّا؛ حيث ينتظر المجتمع من هؤلاء تنفيذ استراتيجية عالمية_ مبنية على الحوار مع أصحاب المصلحة_ تجمع بين تلك الركائز المذكورة؛ للمساهمة في تحقيق الأهداف الجماعية للتنمية المستدامة.

عوائد المسؤولية المجتمعية للشركات

من نافلة القول: إن وجود الشركات والمنشآت يعتمد على الإطار المؤسسي الذي يعملون فيه والموارد التي يحصلون عليها من بيئتهم البشرية والطبيعية. من ثم، يكون من الواجب على الشركات والمنشآت حماية الوسط البيئي بالمعنى الواسع: الطبيعي، البشري، الاقتصادي(٢).

(1) http://www.un.org/apps/newsFr/storyF.asp?NewsID=35651

(٢) راجع:

Contribution de la Plateforme RSE pour le Plan national d'actions prioritaires, op.cit.p.24.

ولا غرو في أن اضطلاع الشركات والمنشآت بدورها ومهامها المجتمعية يعد ضرورة[١]؛ لما يحققه من العوائد الآتية:

١- مراعاة المصلحة العامة للمتطلبات المجتمعية والتنمية المستدامة، على أساس الحوار مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين[٢]؛

٢- إمكانية اكتساب السبق والتميز للشركات التي تطبق سياسة المسؤولية المجتمعية للشركات، القائمة على التعاون، والتي تنقل صورة أفضل إلى الرأي العام؛

٣- الأخذ في الاعتبار مشاركة الموظفين وهو مصدر للتحفيز والاعتراف لتعزيز التآزر حول المسؤولية المجتمعية للشركات؛

٤- تقليل المخاطر التشغيلية، البيئية، القانونية، المالية[٣].

---

(١) عن فوائد تطبيق الشركات لبرامج المسئولية الاجتماعية، راجع: إبراهيم عبد الله عبد الرؤوف، مرجع سابق، ص٣٠٢.

(٢) راجع:

La Responsabilité Sociétale des Entreprises (RSE) en Tunisie Etat des lieux, p.7.

http://www.environnement.gov.tn/images/fichiers/developpement_durable/La%20Responsabilite%20Societale%20des%20Entreprises_RSE_en%20Tunisie.pdf

(٣) راجع:

Contribution de la Plateforme RSE pour le Plan national d'actions prioritaires…,op.cit. p.22.

المبحث الثاني
دور الصندوق الوطني للمسؤولية المجتمعية
في تكوين وإدارة المنصة الذكية

حرص قرار مجلس الوزراء رقم (٢) للعام ٢٠١٨ _ في المادة السادسة_ على إنشاء صندوق يُسمى"الصندوق الوطني للمسؤولية المجتمعية"؛ بحسبانه جهازًا إداريًّا اتحاديًّا، يُلحق بالوزير، ويتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري، له الأهلية القانونية اللازمة لمباشرة الاختصاصات المنوطة به. ويكون للصندوق مجلس أمناء برئاسة وزير الاقتصاد، يصدر بتشكيل المجلس قرار من الوزير(١).

والواقع أن مجالات ممارسات المسؤولية المجتمعية للشركات والمنشآت تتعدد وتشمل المساهمات في تطوير المجتمع في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وغيرها؛ من خلال تقديم المساهمات النقدية والعينية لتمويل البرامج والمشاريع التنموية في الدولة التي تنطبق عليها الشروط والضوابط والمعايير المعتمدة من مجلس أمناء الصندوق. من ثم، نرى ضرورة إعادة النظر في رئاسة وزير الاقتصاد لمجلس أمناء الصندوق الوطني للمسؤولية المجتمعية؛ إذ يكون من المناسب أن تكون تلك الرئاسة لرئيس مجلس الوزراء(٢).

---

(١) راجع: الفقرة (أ) من المادة الثامنة من القرار.

(٢) ينص قانون Pacte على إنشاء "لجنة للرصد والتقييم" (الفصل الخامس، المادة ٢٢١ -٢). بناء على ذلك، بعث رئيس الوزراء_ بتاريخ ٣١ يوليو ٢٠١٩_ برسالة موجهة إلى المفوض العام لاستراتيجية فرنسا بتشكيل هذه اللجنة وتحدد تكوينها.

=

اختصاصات الصندوق الوطني للمسؤولية المجتمعية

حددت المادة السابعة المهام التي يتولاها الصندوق الوطني للمسؤولية المجتمعية. ويمكن تصنيف هذه المهام فيما يلي بيانه.

أولًا- تصميم وتشغيل المنصة الذكية للمسؤولية المجتمعية؛ إذ نصت الفقرة (أ) من المادة ١١ من القرار على أن يُنشيء الصندوق منصة ذكية للمسؤولية المجتمعية، تهدف إلى تنظيم المساهمات الاختيارية في المشاريع والبرامج التنموية المُدرجة في المنصة وتوثيق وتنسيق جهود المسؤولية المجتمعية. وسوف نتناول ذلك_ تفصيلًا_ فيما بعد.

ثانيًا- متابعة تنفيذ مشاريع وبرامج المسؤولية المجتمعية والمبادرات التنموية المُدرجة في المنصة. وطبقًا للمادة التاسعة من القرار، يختص مجلس الأمناء بتحديد مشاريع وبرامج المسؤولية المجتمعية والضوابط التي تحكمها وأولويات التنفيذ وأوجه الإنفاق عليها. كما يتولى مجلس الأمناء متابعة تقارير الأداء السنوية للصندوق واعتمادها.

=

La loi n° 2019-486 du 22 mai 2019 relative à la croissance et la transformation des entreprises (loi Pacte) comporte de nombreuses mesures réglementaires et fiscales dans le but de favoriser le financement de l'économie, la croissance des entreprises ou encore la participation des salariés.

على الموقع الآتي:

=https://www.strategie.gouv.fr/publications/comite-de-suivi-devaluation-de-loi-pacte-rapport-methodologique

ثالثًا- ترويج ونشر ثقافة المسؤولية المجتمعية. ويكون إرساء ثقافة المسؤولية المجتمعية في الشركات والمنشآت من خلال وضع استراتيجية مستدامة للمسؤولية المجتمعية، وتوفير الفرص لتطوير حملات ومبادرات إنسانية ومجتمعية والانخراط في البرامج التطوعية(١).

في هذا الصدد، يملك الصندوق عددًا من الصلاحيات التالية للقيام بتلك المهام.

١- منح علامة المسؤولية المجتمعية؛ هي علامة وطنية للمسؤولية المجتمعية، يصدرها الصندوق بفئات مختلفة وتُمنح للشركات والمنشآت وفق الضوابط والمعايير التي يحددها مجلس الأمناء(٢).

٢- منح جواز المسؤولية المجتمعية؛ هو شهادة وطنية للمسؤولية المجتمعية، يصدر الصندوق الجواز ويُمنح للشركات والمنشآت الأكثر تميزًا في مجال المسؤولية المجتمعية، وفقًا للضوابط والمعايير التي يحددها مجلس الأمناء(٣).

٣- الإعلان السنوي عن نتائج المسؤولية المجتمعية للشركات والمنشآت وإصدار التقرير السنوي الخاص بها.

٤- إعداد المؤشر الوطني للمسؤولية المجتمعية سنويًا، يُحدد فيه ترتيب الشركات والمنشآت في الدولة بناءً على نسبة مساهمتها في مشاريع وبرامج ومبادرات المسؤولية المجتمعية، وفقًا للمعايير وضوابط احتساب النقاط للشركات والمنشآت التي يحددها مجلس الأمناء(٤).

---

(١) راجع: الفقرة (د) من المادة الخامسة من القرار.
(٢) راجع: البند رقم(٦) من المادة التاسعة من القرار.
(٣) راجع: البند رقم(٦) من المادة التاسعة من القرار.
(٤) راجع: البند رقم(٧) من المادة التاسعة من القرار.

وقد جاء تفشي الفيروس التاجي وسبب صدمة كبيرة للاقتصاد العالمي؛ حيث يعيش العالم اليوم وضعًا استثنائيًّا غير مألوف من مختلف الجوانب. ولم يشهد معظم سكان المعمورة أحداثًا مماثلة لما يقع اليوم جراء الوباء المعروف بكورونا أو كوفيد ١٩. يشكل هذا الوضع منعطفًا كبيرًا في تاريخ الإنسانية جمعاء، ليس لخطورته فحسب بل لآثاره الوخيمة على المستويات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية أيضًا.

في هذا الإطار، وضع الصندوق الوطني للمسؤولية المجتمعية للشركات في دولة الإمارات كتيبًا بعنوان: إدارة مسؤولة في ظل الأزمات (كوفيد-١٩)، بغرض تقديم مباديء توجيهية خلال فترة جائحة كورونا (كوفيد-١٩)، مع تسليط الضوء على أفضل الممارسات المسؤولة والمستدامة على جميع المستويات واقتراح نهج فريد لأنشطة المسؤولية المجتمعية للشركات آخذًا في الاعتبار الظروف الاستثنائية التي يمر بها العالم(١).

وقد عززت الأزمة التواصل الإنساني والدبلوماسية الطبية للدول، واعتبرت الإمارات مزودًا رئيسًا للمساعدة الطبية؛ حيث قدمت إمدادات المساعدات في وقت مبكر من الأزمة(٢).

---

(١) راجع: دليل"إدارة مسؤولة في ظل الأزمات" الذي يضم المباديء التوجيهية للقطاع الخاص في كيفية التعامل مع الأزمات، وسبل دعم القوى العاملة وتوفير الاحتياجات المجتمعية وترسيخ الممارسات المسؤولة مع وضع إطار عام للحوافز والامتيازات للشركات والمنشآت، بما يتناغم مع توجهات الدولة وخطط ومبادرات لتجاوز الأزمات.

https://www.csruae.ae/ar/media/csr-uae-fund-launches-covid-19-impact-framework-guidelines-to-manage-responsibly

(٢) راجع: تقرير منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، أكتوبر ٢٠٢٠، بعنوان الاستجابة لأزمة فيروس كورونا (COVID-19) في دول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا.

https://www.oecd.org/mena/competitiveness/COVID-19-Crisis-response-MENA-countries-Arabic.pdf

الفصل الثاني
الإطار التنظيمي لمنصة المسؤولية المجتمعية

تمهيد وتقسيم

تضمن قرار مجلس الوزراء رقم (٢) للعام ٢٠١٨ في شأن المسؤولية المجتمعية للشركات والمنشآت بدولة الإمارات العربية المتحدة، أحكامًا تتعلق بإدراج المشاريع والبرامج في المنصة الذكية المسؤولية المجتمعية من خلال إدخال الجهات المعنية بالتنسيق مع الجهات المستفيدة للبيانات والمعلومات والمستندات الخاصة بالمشروع أو البرنامج في المنصة إليكترونيًّا، وفق إجراءات محددة.

وتشمل ممارسات المسؤولية المجتمعية المساهمة في تطوير المجتمع في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وغيرها؛ من خلال تقديم المساهمات النقدية والعينية لتمويل البرامج والمشاريع التنموية في الدولة التي تنطبق عليها الشروط والضوابط والمعايير المعتمدة من مجلس أمناء الصندوق.

بناءً على ما تقدم، نستعرض هذا الفصل في مبحثين اثنين:

المبحث الأول: الإدراج في منصة المسؤولية المجتمعية.

المبحث الثاني: المراكز القانونية المترتبة على الإدراج في المنصة.

المبحث الأول
الإدراج في منصة المسؤولية المجتمعية

المنصة الذكية للمسؤولية المجتمعية هي منصة تابعة للصندوق الوطني للمسؤولية المجتمعية، تُدرج فيها الشركات والمنشآت والجهات المستفيدة من المشاريع والبرامج والمبادرات التنموية المُدرجة في المنصة. وتهدف المنصة إلى تنظيم وتنسيق عمل المسؤولية المجتمعية على مستوى الدولة، ويتم من خلالها تقديم المساهمات الاختيارية من قبل الشركات والمنشآت إلى مشاريع وبرامج مُدرجة في المنصة؛ من أجل المساهمة بالمسؤولية المجتمعية في الدولة.

وتنفرد المنصة الذكية للمسؤولية المجتمعية بدولة الإمارات بتنظيم تشريعي لها مقارنة بمثيلاتها[1]. وتفتقد معظم البلدان العربية وجود إطار شامل لتنظيم وتنفيذ جميع مكونات المسؤولية الاجتماعية للشركات (الاقتصادية والاجتماعية والبيئية

(١) على سبيل المثال؛ الشبكة السعودية للمسؤولية المجتمعية. وتعد تلك الشبكة جهة استشارية مقرها الرئيس الرياض وتقدم الخدمات الاستشارية في الإدارة العليا ومن الخدمات التي تقدمها تخطيط وتنفيذ برامج ومبادرات المسؤولية المجتمعية والتنمية المستدامة للمؤسسات والشركات والهيئات وتأهيلها على ممارستها وطرق الإفصاح وفق المعايير الوطنية والدولية مثل: إعداد خطط المسؤولية المجتمعية، واعداد تقارير الاستدامة. راجع: "الملتقى العربي لخبراء المسؤولية الاجتماعية تحت عنوان "المسؤولية الاجتماعية ودورها في تعزيز التنمية المستدامة" خلال الفترة من ٦-٧ أبريل ٢٠٢١ عن بُعد، بالتعاون بين المنظمة العربية للتنمية الإدارية_ جامعة الدول العربية_ والشبكة السعودية للمسؤولية الاجتماعية، وبحضور عدد من القيادات الإدارية الحكومية في الدول العربية، بالإضافة إلى عدد من الأكاديميين والباحثين والمتخصصين من المراكز البحثية والجامعات العربية.

https://www.csrsa.net/post/1516

والأخلاقية)، إنما يُكتفى بتكليف التشريعات الاجتماعية والبيئية، التي تشكل إطارًا لتلك المكونات[١].

في هذا الصدد، كانت فرنسا قد سبقت دولة الإمارات[٢]؛ بإنشاء منصة المسؤولية المجتمعية للشركات في يونيو ٢٠١٣ بناءً على طلب من أصحاب المصلحة الفرنسيين المشاركين في مبادرات المسؤولية المجتمعية للشركات. وتعتبر المنصة الفرنسية للمسؤولية المجتمعية للشركات هيئة دائمة تابعة مباشرة لرئيس الوزراء. وتتألف المنصة الفرنسية من خمس وحدات تمثل أصحاب المصلحة[٣]. وقد تم تضمين مهمة منصة المسؤولية المجتمعية للشركات هذه في مبادئ التشغيل الخاصة بها[٤]، وتلك التي تشير إلى أن إحدى مهامها هي المساهمة في صياغة مشروع "خطة وطنية

(١) راجع_ على سبيل المثال_ المسؤولية المجتمعية للمشروعات في تونس.

La Responsabilité Sociétale des Entreprises (RSE) en Tunisie,op.cit. p.١١.

(٢) في مصر يُوجد المركز المصري لمسؤولية الشركات ECRC، التابع لمركز المديرين المصري، يقدم هذا المركز خدمات التوعية والتدريب والاستشارات الخاصة بالمسؤولية المجتمعية للشركات. إبراهيم عبد الله عبد الرؤوف، مرجع سابق، ص٢٨٧.

(٣) وحدة عالم الأعمال والاقتصاد، وحدة المنظمات النقابية للعمال، وحدة منظمات المجتمع المدني، وحدة المشتغلين ببحث وتطوير المسؤولية المجتمعية للشركات، وحدة المؤسسات العامة.

راجع: استعراض الإجراءات الشاملة للمنصة الوطنية للمسؤولية الاجتماعية للشركات في فرنسا على الموقع الآتي:

https://www.strategie.gouv.fr/actualites/presentation-de-plateforme-rse

(٤) تكلف المادة ٢٧٥ من قانون المناخ واستعادة التوازن البيئي الصادر في ٢٢ أغسطس ٢٠٢١ منصة المسؤولية الاجتماعية للشركات بمهمة التعرف على أنظمة وعلامات ضمان التجارة العادلة، التي كانت تُنفذ سابقًا من قبل اللجنة الوطنية للتجارة العادلة ثم اللجنة الاستشارية للتجارة. المرجع السابق.

للإجراءات ذات الأولوية" لصالح المسؤولية المجتمعية للشركات التي تتناول كل من السياسات العامة والمبادرات الخاصة واستكشاف طرق تطويرها(١).

نستعرض_ على التوالي_ ما تتضمنه المنصة من الأحكام الآتية:

أولًا- قاعدة بيانات منصة المسؤولية المجتمعية بدولة الإمارات؛

ثانيًا- الإدراج في المنصة الذكية للمسؤولية المجتمعية

أولًا- قاعدة بيانات منصة المسؤولية المجتمعية بدولة الإمارات

تحتوي منصة المسؤولية المجتمعية للشركات والمنشآت بدولة الإمارات على قاعدة بيانات شاملة لكافة الشركات والمنشآت المُدرجة وقيم مساهماتهم وتصنيفاتهم وغيرها، والمشاريع والبرامج التنموية المقدمة من الجهات المستفيدة في الدولة، والقطاعات المستفيدة من المساهمات المتاحة وفق الأولويات التنموية في الدولة والتي يحددها المجلس، ودراسات حول واقع المسؤولية المجتمعية في الدولة، وأدلة تعليمية وتدريبية بشأن إعداد وتنفيذ استراتيجية مؤسسية للشركات والمنشآت في مجال المسؤولية المجتمعية، وإفصاح الشركات والمنشآت عن مساهماتهم في مجال المسؤولية المجتمعية، وإفصاح الجهات المستفيدة عن مراحل تنفيذ برامج ومشاريع المسؤولية المجتمعية، والنماذج الخاصة بالإدراج في المنصة، والحوافز والمزايا التي يتم منحها للشركات والمنشآت المُدرجة في المنصة، والشروط والأحكام والضوابط

(١) راجع:

Contribution pour le Plan national d'actions prioritaires …,op.cit.p.19.

المتعلقة بالحصول على العلامة والجواز الخاص بالمسؤولية المجتمعية الصادرة عن المجلس، وأية معلومات وأخبار وبيانات ذات صلة بالمسؤولية المجتمعية[١].

ثانيًا- الإدراج في المنصة الذكية للمسؤولية المجتمعية

يكون إدراج المشاريع والبرامج في منصة من خلال إدخال الجهات المعنية_ الجهات الحكومية الاتحادية أو المحلية بما في ذلك الدوائر الاقتصادية أو سلطات المناطق الحرة في الدولة_ بالتنسيق مع الجهات المستفيدة للبيانات والمعلومات والمستندات الخاصة بالمشروع أو البرنامج في المنصة إليكترونيًّا، وفق الإجراءات التي يصدر بشأنها قرار من المجلس، طبقًا للفقرة (ب) من المادة (١٢) من القرار.

وللمجلس رفض إدراج أي مشروع أو برنامج في المنصة في حال عدم استيفائه للضوابط والمعايير والشروط الصادرة في هذا الشأن أو إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك[٢].

ويأخذ الإدراج بالمنصة إحدى صورتين اثنتين: الإدراج الإلزامي، الإدراج الاختياري.

الصورة الأولى: الإدراج الإلزامي

طبقًا لأحكام الفقرة (أ) من المادة ١٢ من القرار، يكون الإدراج في المنصة إلزاميًّا لجميع الشركات التجارية في الدولة بكافة أشكالها القانونية، بما في ذلك البنوك والمصارف وشركات التمويل، وكذلك فروع الشركات الأجنبية التي تزاول نشاطها داخل الدولة.

---

(١) الفقرة (ب) من المادة ١١ من القرار.
(٢) طبقًا للفقرة (و) من المادة ١٣ سالفة الذكر.

علاوة على ما تقدم، يشمل الإدراج الإلزامي الشركات المملوكة بالكامل للحكومة الاتحادية أو المحلية بصورة مباشرة أو غير مباشرة أو تمتلك فيها نسبة من أسهمها.

ووفقًا لصياغة القرار، تلتزم الشركة التجارية بالإدراج ولو كانت مستثناة من أحكام القانون الاتحادي رقم (٢) للعام ٢٠١٥ بشأن الشركات التجارية؛ إذ من أهداف هذا القانون تعزيز المسؤولية المجتمعية للشركات، وفق ما جاء بنهاية المادة الثانية من ذلك القانون.

جدير بالإشارة إلى أن القانون الاتحادي لدولة الإمارات رقم (٢) للعام ٢٠١٥ بشأن الشركات التجارية قد استبدل به مرسوم بقانون اتحادي رقم (٣٢) لسنة ٢٠٢١ بشأن الشركات التجارية[١]، وقد وسع هذا المرسوم من دائرة الشركات المستثناة من أحكامه؛ بإضافة الفقرتين (و)، (ز)[٢]. وقد نصت المادة ٢٤٤ من المرسوم المذكور على المسؤولية المجتمعية للشركات، بصدد تنظيم شركة المساهمة العامة.

---

(١) نصت المادة ٣٦٤ من مرسوم بقانون اتحادي رقم (٣٢) لسنة ٢٠٢١ على أن يُلغى القانون الاتحادي رقم (٢) للعام ٢٠١٥. مرسوم بقانون اتحادي رقم (٣٢) لسنة ٢٠٢١ منشور على الموقع وزارة العدل بدولة الإمارات العربية المتحدة الآتي:

https://www.moj.gov.ae/assets/2022.

(٢) طبقًا لأحكام المادة الرابعة من المرسوم بالقانون، تُستثنى من أحكام القانون المذكور الشركات الآتية:

.....

(و) الشركات المؤسسة لأغراض الاستحواذ أو الاندماج دون غيرها من الأغراض، وذلك فيما ورد به نص خاص في القرار الصادر عن الهيئة (هيئة الأوراق المالية والسلع) بشأن تلك الشركات.

(ز) الشركات ذات الغرض الخاص (SPV)، وذلك فيما فيما ورد به نص خاص في القرار الصادر عن الهيئة بشأن هذا النشاط. وفقًا للتعاريف المنصوص عليها بالمادة الأولى، الشركات ذات الغرض الخاص (SPV) هي الشركات المؤسسة بهدف فصل الالتزامات والأصول المرتبطة بعملية تمويل معينة عن التزامات وأصول الشخص الذي أسسها وتستخدم في عمليات الائتمان والاقتراض =

الصورة الثانية: الإدراج الاختياري

يكون الإدراج اختياريًّا لغير المذكورين بالبند أولًا الملتزمين بالإدراج؛ إذ يكون للمؤسسات والجهات والأفراد التي ترغب في الاضطلاع بمسؤوليتها المجتمعية_ في إطار منظم_ أن تطلب الإدراج في المنصة.

إذًا، يكون للشركات المدنية والشركات المهنية والمؤسسات الفردية والشركات العاملة بالمناطق الحرة بالدولة(١) والجمعيات التعاونية أن تطلب طواعية إدراجها في المنصة، تطبيقًا لأحكام الفقرة (أ) من المادة ١٢ والفقرة (ج) من المادة الثالثة من القرار.

=

والتوريق وإصدار السندات ونقل المخاطر المرتبطة بعمليات التأمين وإعادة التأمين والمشتقات وفقًا لأحكام القرار الصادر عن الهيئة بتنظيم هذا النشاط.

(١) طبقًا للفقرة الأولى من المادة الخامسة من المرسوم بالقانون الاتحادي رقم (٣٢) لسنة ٢٠٢١ بشأن الشركات التجارية، لا تسري أحكام هذا القانون على الشركات التي تُؤسس في المناطق الحرة في الدولة بالنسبة إلى ما ورد في شأنه نص خاص في قوانين أو أنظمة المنطقة الحرة المعنية، واستثناء من ذلك تخضع هذه الشركات لأحكام هذا المرسوم في حال ما إذا سمحت قوانينها أو أنظمتها بمزاولة أنشطتها خارج المنطقة الحرة بالدولة.

المبحث الثاني
المراكز القانونية المترتبة على الإدراج في المنصة

اختص القانون الاتحادي لدولة الإمارات الشركات المساهمة العامة_ في الباب الرابع_ بمادة تتعلق بالمسؤولية المجتمعية[١]، هي المادة ٢٤٤ الواردة في الفصل السادس المتعلق بمالية الشركة المساهمة العامة. وقد أجازت المادة المذكورة للشركة بعد_ موافقة هيئة الأوراق المالية والسلع_ بموجب قرار خاص تخصيص نسبة من أرباحها السنوية أو الأرباح المتراكمة للمسؤولية المجتمعية، وتلتزم الشركة بالإفصاح على موقعها الإلكتروني _ بعد انتهاء السنة المالية_ عن قيامها بالمسؤولية المجتمعية من عدمه، ويجب أن يتضمن تقرير مراقب الحسابات والبيانات المالية السنوية للشركة الجهة أو الجهات المستفيدة من هذه المساهمات المجتمعية[٢].

وقبل الحديث عن المراكز القانونية الناشئة عن الإدراج بالمنصة، نشير_ بإيجاز_ إلى مجالات ممارسات ومساهمات المسؤولية المجتمعية للشركات والمنشآت.

---

(١) طبقًا للمادة ٢٦٧ من المرسوم بقانون سالف الذكر، تطبق أحكام المسؤولية المجتمعية على الشركات المساهمة الخاصة.

(٢) حلت المادة ٢٤٤ محل المادة ٢٤٢ من القانون رقم (٢) للعام ٢٠١٥ التي كانت تنص على:
يجوز للشركة بعد انقضاء سنتين ماليتين من تاريخ تأسيسها وتحقيقها أرباحا، بموجب قرار خاص أن تقدم مساهمات طوعية، ويجب ألا تزيد على ٢ % من متوسط االرباح الصافية للشركة خلال السنتين الماليتين السابقتين للسنة التي تقدم فيها تلك المساهمة الطوعية، ويتعين مراعاة ما يأتي:
١- أن تكون هذه المساهمات الطوعية في أغراض خدمة المجتمع.
٢- أن يذكر بشكل واضح الجهة المستفيدة من هذه المساهمات الطوعية في تقرير مدقق الحسابات وميزانية الشركة.

أولًا- مجالات ممارسات ومساهمات المسؤولية المجتمعية

نطاق المسؤولية المجتمعية واسع للغاية، يتم فهمه وتنفيذه بشكل مختلف من قبل كل شركة أو منشأة، إلا أن الفكرة الأساسية لتلك المسؤولية المجتمعية هي العمل بطريقة مستدامة اقتصاديًا واجتماعيًا وبيئيًا.

من ثم، تتعدد مجالات ممارسات ومساهمات المسؤولية المجتمعية للشركات والمنشآت؛ حيث تشمل ممارسات المسؤولية المجتمعية المساهمة في تطوير المجتمع في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وغيرها؛ من خلال تقديم المساهمات النقدية والعينية لتمويل البرامج والمشاريع التنموية في الدولة التي تنطبق عليها الشروط والضوابط والمعايير المعتمدة من مجلس أمناء الصندوق.

في هذا الصدد، نسرد_ فيما يلي_ تلك المجالات العامة والتي يتضمن كل مجال العديد من الأعمال المتنوعة باختلاف أنشطة وأعمال الشركات والمنشآت.

في البدء، قد تتمثل ممارسات المسؤولية المجتمعية في تبني سياسات صديقة للبيئة في الإنتاج والعمل. في هذا المجال، تهدف مبادرات المسؤولية المجتمعية البيئية إلى الحد من التلوث وانبعاثات غازات الاحتباس الحراري والاستخدام المستدام للموارد الطبيعية. يتحقق هذا الهدف بتطوير التمويل المسؤول عن طريق تعزيز أدوات التمويل مثل "السندات الخضراء"، لدعم المشاريع ذات الأثر البيئي والاجتماعي القوي في خدمة الانتقال إلى اقتصاد منخفض الكربون والتحول البيئي(١).

---

(١) راجع:

Contribution pour le Plan national d'actions prioritaires …,op.cit.p.11.

علاوة على ما تقدم، يمكن أن تكون ممارسات المسؤولية المجتمعية في صورة تعزيز روح الابتكار والبحث العلمي والمساهمة في تقديم الحلول للمشكلات أو التحديات التي تواجه المجتمع(١). يمكن أن تستهدف ممارسات المسؤولية المجتمعية الخيرية تقديم الحلول التي تتعلق بتمويل البرامج التعليمية ودعم المبادرات الصحية ودعم مشاريع تجميل المجتمع(٢). جدير بالتنبيه إلى أن شكل العمل وأداء الشركات والمنشآت قد شهد تحولات عميقة؛ نتيجة تطور أنماط ممارسة الأنشطة الاقتصادية التي تسارعت من خلال الثورة الرقمية أو التغيرات الديموغرافية، وتلك التحولات تمثل تحديات للمسؤولية المجتمعية للشركات والمنشآت. وفي سياق ارتفاع معدلات البطالة في الاقتصادات المتقدمة وتزايد عدم المساواة على نطاق عالمي، يعد الحصول على فرص العمل وتطوير نوعيته ومكافحة عدم الاستقرار من القضايا الملحة التي يتعين على الشركات والمنشآت القيام بدورها فيها(٣)؛ حيث إن تزايد أعداد العاطلين عن العمل واستمرار نسبة عالية من الوظائف "الضعيفة" تتطلب دمج هذه القضايا من قبل الشركات في استراتيجيتها وأخذها في الاعتبار. إن مواجهة تلك المشاكل ليست مسؤولية الدول فقط ولكن أيضًا مسؤولية الشركات والمنشآت، وهو أمر ضروري لمنع الأزمات الاجتماعية وحتى الجيوسياسية. والتفكير في مستقبل العمل ليس بالأمر الجديد، ولكنه أصبح كبيرًا مع حجم التطورات التكنولوجية والثقافية التي أحدثتها بشكل خاص الثورة الرقمية؛ حيث يمر عالم العمل بعملية تغيير كبير.

---

(١) راجع: المادة الخامسة من القرار.

(٢) عن دور المسؤولية المجتمعية للشركات في وجود تعليم جيد، راجع: إبراهيم عبد الله عبد الرؤوف، مرجع سابق، ص٣١٧.

(٣) عن دور المسؤولية المجتمعية للشركات في تخفيف حدة الفقر، راجع: المرجع السابق، ص٣١٢.

إضافة إلى ما تقدم، خلال ممارسة الشركات والمنشآت لدور مجتمعي، يكون تحمل المسؤلية المجتمعية أظهر وأقوى في مجال رعاية أصحاب الهمم ذوي الاحتياجات الخاصة من غيره من المجالات؛ حيث إن هذه الفئة من أبناء المجتمع من الفئات الأكثر حاجة للرعاية والعناية والاهتمام وتوفير بيئة صديقة لأصحاب الهمم.

جدير بالذكر أن بعض المعايير الدولية تقيس مدى تقدم الدولة وتطور منشآتها بالقدر الذي توفره من وسائل الدمج الشامل لذوي الإعاقة، خاصة ما تعلق بتهيئة البيئة الصديقة لهم.

وقد وضعت دولة الإمارات القانون الاتحادي رقم (٢٩) لسنة ٢٠٠٦ الذي يضمن حقوق أصحاب الهمم في كافة المجالات الصحية، والتعليمية، والمهنية، والاجتماعية، كما أطلقت السياسة الوطنية لتمكين أصحاب الهمم، لتحقيق مشاركتهم الفاعلة والفرص المتكافئة لهم في ظل مجتمع دامج، فضلًا عن سياسة حماية أصحاب الهمم من الإساءة والتي تهدف إلى مكافحة جميع أشكال الإساءات التي قد يتعرض لها أصحاب الهمم(١).

بناءً على ما سلف، وفي سياق النمو العالمي الضعيف والتغيرات في الوظائف_ الكمية والنوعية_ تغطي المسؤولية المجتمعية للشركات والمنشآت القضايا الأساسية(٢).

---

(١) عن حماية حقوق أصحاب الهمم، راجع: كتيب حقوق أصحاب الهمم المنشور على الموقع الآتي:
https://www.cda.gov.ae/ar/HumanRights/Documents/CDA-My-Rights-19Nov2017.pdf.

(٢) راجع:
Contribution pour le Plan national d'actions prioritaires …,op.cit.p.34.

ومما تجدر الإشارة إليه أن من الشركات ما يعتمد أسلوب الترويج والدعاية لها كإحدى الممارسات الاجتماعية التي تبدو فيها بأنها ترعى برامج تصب في خدمة المجتمع أو ترعى مؤتمرات أو ندوات أو ورش عمل أو ملتقيات تخدم أبناء المجتمع وتحاول حل بعض مشاكلهم أو حتى تقوم بالتبرع ببعض الأموال للجمعيات التي ترعى فئات المجتمع كالأطفال أو النساء أو ذوي الإعاقة أو الرياضيين أو الفنانين أو غيرهم على سبيل الترويج والدعاية غير المباشرة ومثارًا للحديث لدى وسائل دعاية الشركة(١).

ويعد باعتقادنا كثرة اللجوء إلى أسلوب ممارسات الترويج لدى الشركات في مجال المسؤولية المجتمعية قرينة أو دليل على ضعف أو انخفاض مستوى التخطيط والتنظيم القانوني في الدولة فضلًا عن ضعف ثقافة المسؤولية المجتمعية التي تدفع إلى اللجوء إلى هذه الأساليب.

ثانيًا- المراكز القانونية الناشئة عن الإدراج بالمنصة

نستعرض_ على التوالي_ حقوق والتزامات الشركات والمنشآت المسؤولة المدرجة بالمنصة وحقوق والتزامات الجهات المستفيدة.

١- حقوق والتزامات الشركات والمنشآت المسؤولة المدرجة بالمنصة

في البدء، لا يجوز لأي جهة في الدولة أن تستخدم عبارة "مشروع مسؤولية مجتمعية" ما لم يكن هذا المشروع مُدرجًا في المنصة وفق لأحكام القرار محل

---

(١) راجع:

Omar BENAICHA, op.cit., p.394.

البحث[١]. ويكون لمجلس أمناء الصندوق الوطني للمسؤولية المجتمعية منح بعض المشاريع والبرامج الأولوية على المنصة وفقًا للضوابط والمعايير والشروط التي يضعها المجلس في هذا الشأن[٢].

صفوة القول: إن شغل المركز القانوني للشركات والمنشآت المسؤولة المدرجة بالمنصة لا يكون إلا بناءً على المساهمة الاختيارية، وهو مايؤهل تلك الشركات والمنشآت لاستحقاق استخدام علامة وجواز المسؤولية المجتمعية، ويفرض على تلك الشركات والمنشآت الالتزام بالإفصاح. وسوف نستعرض ما تقدم بقدر من التفصيل.

(أ) المساهمة الاختيارية

البحث عن المسؤولية المجتمعية للشركات هو التوازن المستمر بين المبادرات الطوعية من قبل الشركات والمبادرات التشريعية أو التنظيمية من قبل السلطات العامة. تحقيق هذا التوازن ليس بالأمر اليسير، وبحثه يتطلب الحوار المستمر مع أصحاب المصلحة في الشركة[٣].

والتعريف القياسي للمسؤولية المجتمعية للشركات هو أنها تتعلق بالتضحية بالأرباح من أجل المصلحة المجتمعية. ولكي تكون هناك تضحية، يجب على الشركة أن تتجاوز التزاماتها القانونية والتعاقدية، على أساس طوعي[٤]. في هذا الخصوص، حتى

---

(١) طبقًا للفقرة (ج) من المادة ١٢ سالفة الذكر.

(٢) طبقًا للفقرة (د) من المادة ١٢.

(٣) راجع:

Contribution pour le Plan national d'actions prioritaires …,op.cit.p.25.

(٤) راجع:

R Bénabou, J Tirole - Economica, 2010 - Wiley Online Library, Individual and Corporate Social Responsibility, Wiley online library, =

يكون هذا المزيج بين الإطار التنظيمي والالتزامات الطوعية فعالًا، يتطلب الجمع بين العناصر التالية على وجه الخصوص: اللجوء إلى الحوار مع جميع أصحاب المصلحة لشرح مزايا وعيوب الأساليب المعنية؛ الالتزام بالجداول الزمنية لإصدار القرارات التنفيذية للأحكام التشريعية؛ الجمع بين النهج الطوعي وآليات الرصد والمتابعة.

من ثم، يمكن القول: إن القواعد الخاصة بالمسؤولية المجتمعية للمشروعات تدخل_ في الأصل_ في إطار ما اصطلح على وصفه بالقانون الناعم. ويقوم القانون الناعم بمهمة: توجيه السلوك بأساليب أخرى غير الأمر أو الإكراه، وهذه الأساليب يجمعها جميعًا أنها غير ملزمة(١). هذا ما دفع البعض إلى الزعم بأن في مفهوم المسؤولية المجتمعية للشركات خصخصة لنظام قانوني(٢).

والعمل التطوعي هو السائد اليوم في التعاريف المختلفة للمسؤولية المجتمعية للشركات والمنشآت. ويمكن تفسير غلبة فكرة التطوع فيما يتعلق بالمفهوم الأخلاقي التاريخي للمسؤوليات الاجتماعية للمديرين(٣).

=

Economica,

https://onlinelibrary.wiley.com/doi/full/10.1111/j.1468-0335.2009.00843.x

(١) محمد محمد عبد اللطيف، مرجع سابق، ص ٢١.

(٢) انظر

Orianne THIBOUT, La Responsabilité Sociale des Entreprises: dynamique normative et enjeux concurrentiels, Une illustration d'un droit en movement, THÈSE DE DOCTORAT, Université Côte d'Azur, 2018, p.37

(٣) انظر

Orianne THIBOUT, op.cit. p.39.

مع ذلك، يرى البعض_ بحق_ أن فكرة التطوع ليس لها دور في مجال تنفيذ المسؤولية المجتمعية للمشروعات؛ فالتنفيذ لم يعد اختيارًا بمعنى أنه بمجرد أن المشروع يعبر عن إرادته بالامتثال لقواعد يحدد مضمونها، فقد أصبحت هذه القواعد ملزمة. ويبدو عنصر الإلزام في أكثر من جانب؛ فيجوز لأصحاب الشأن التمسك بها في مواجهة المشروع من أجل احترام تعهداته، إضافة إلى ذلك تحتوي مدونات السلوك على عناصر خاصة بوضع نظام الرقابة والتقييم(١).

ويدعم هذا الاتجاه حكم لمحكمة النقض الفرنسية، أصدرته في ٢٥ سبتمبر ٢٠١٢_ بمناسبة قضية إيريكا_ بشأن التعويض عن الأضرار البيئية الناتجة عن غرق السفينة Erika. وكان الحكم المذكور يمثل علامة بارزة في مذهب القضاء الفرنسي؛ من حماية الفرد إلى حماية الجنس البشري(٢). وفي نظر البعض، تعتبر هذه القضية بمثابة تأسيس لظهور قانون التنمية المستدامة، وتمثل الالتزام بالمسؤولية القانونية لأولئك الذين انتهكوا "المعايير المستدامة" التي يخضعون لها. فالالتزام الأخلاقي بالتحقق من صلاحية السفن للإبحار (الفحص) يتحول إلى التزام قانوني. وقد كشف الحكم في قضية Erika عن ضرورة عدم الخلط بين الالتزام الطوعي والالتزام غير

(١) محمد محمد عبد اللطيف، مرجع سابق، ص ٢٣.

(٢) السفينة Erika ناقلة بترول، كانت ترفع علم مالطا وتحمل ٣٠ ألف طن من زيت الوقود، انكسرت إلى جزأين خلال عاصفة في ١٢ ديسمبر ١٩٩٩ وتسربت معظم حمولتها إلى البحر ووصلت إلى الساحل الفرنسي بعد بضعة أيام، مما أدى إلى تلوث ما يقرب من ٤٠٠ كيلومتر من الساحل.

Alexis Deborde, L'apparition de la notion de préjudice écologique en droit français,

https://www.lepetitjuriste.fr/lapparition-de-la-notion-de-prejudice-ecologique-en-droit-francais/

الملزم؛ حيث إن إجراء الفحص_ على الرغم من كونه طوعيًّا بالكامل بمجرد اعتماده_ قد يؤدي إلى تحمل المسؤولية[١].

وتكون المساهمة اختيارية في أيّ من مشاريع وبرامج المسؤولية المجتمعية المُدرجة في المنصة[٢]. وتقوم الشركة أو المنشأة الراغبة في المساهمة الاختيارية بالمشروع أو البرنامج المُدرج بالمنصة باتباع الضوابط والإجراءات الصادرة عن المجلس[٣].

(ب) الالتزام بالإفصاح

يجب على الشركة أو المنشأة قبل تجديد ترخيصها السنوي_ لدى الجهة المعنية_ الإفصاح عن مساهمتها أو عدم مساهمتها في المسؤولية المجتمعية من خلال المنصة، عن الفترة السابقة لتاريخ التجديد. وفي حال وجود مساهمات، يتعين أن يكون الإفصاح مشتملًا على كافة البيانات والمعلومات المتعلقة بنوع وحجم المساهمة والجهة أو الجهات المستفيدة من المساهمة[٤].

جدير بالقول: إن عددًا متزايدًا من الشركات يدرك_ بشكل أساسي_ مسؤوليته المجتمعية ويرى أنها أحد مكونات هويتهم. يتم التعبير عن هذه المسؤولية تجاه جميع أصحاب المصلحة الذين يتأثرون بالشركة، لكنهم بدورهم يمكنهم التأثير على نجاحها.

---

(١) حكم النقض في التعويض عن الأضرار البيئية الناتجة عن غرق السفينة Erika يقع في 319 صفحة، منشور على الموقع الآتي:

https://www.legifrance.gouv.fr/juri/id/JURITEXT000026430035/

(٢) طبقًا للفقرة (أ) من المادة ١٣ .

(٣) طبقًا للفقرة (ج) من المادة ١٣ .

(٤) طبقًا لأحكام المادة ١٤ .

في هذا الصدد، نشير إلى أن أشكال الحوار التي يتم إجراؤها مع أصحاب المصلحة بهدف توضيح قرارات الشركة يمكن أن تتخذ أشكالًا مختلفة جدًا: استشارات، مشاورات، مفاوضات، تعاون. وعندما تبدو المتطلبات التي يعبر عنها أصحاب المصلحة متنافسة أو متناقضة، يترك الأمر في النهاية لهيئات حوكمة الشركة، بما في ذلك إدارتها؛ للتحكيم والاختيار فيما بينها، مع مراعاة ليس فقط مصالح الشركة_ بدءًا من الجدوى الاقتصادية_ ولكن أيضًا التحديات العالمية التي تحدد مستقبلها على المدى الطويل. في هذا الإطار، يكون للهيئات الحاكمة (مثل مجالس الإدارة)، من خلال تكوينها (وجود أعضاء مجلس يمثلون العمال)، ودورها، والموضوع الذي تتناوله، دورًا خاصًا للغاية تلعبه، بحيث تصبح المسؤولية المجتمعية للشركات أيضًا أحد مكونات الحوار الاجتماعي الجيد في الشركة.

في جميع الأحوال، يجب ألا يظل الحديث عن ممارسات المسؤولية المجتمعية للشركات والمنشآت حديثًا نظريًا ولأغراض تسويقية بشكل أساسي؛ إذ تعتمد جودة الأداء على معايير عديدة، بما في ذلك المعلومات المقدمة إلى أصحاب المصلحة، واحترام قيم معينة للحوار مثل الاستماع، وكذلك الحاجة إلى الإفصاح[١].

(ج) استخدام علامة وجواز المسؤولية المجتمعية

وفقًا لأحكام المادة ١٧ من القرار، يصدر الصندوق الوطني للمسؤولية المجتمعية علامة وجواز للمسؤولية المجتمعية ويتم تسجيل كل منهما كعلامة تجارية مملوكة للصندوق. وللصندوق أن يصدر فئات مختلفة من العلامة والجواز. ويكون للصندوق إجراء تقييم مؤسسي للشركات والمنشآت المتقدمة للحصول على العلامة أو

(١) راجع

Contribution pour le Plan national d'actions prioritaires …,op.cit.p.27.

الجواز، وله تكليف من يراه مناسبًا من المكاتب الفنية المتخصصة لإجراء عملية التقييم، وفقًا للضوابط والمعايير والشروط التي يضعها المجلس في هذا الشأن. ويكون استخدام العلامة والجواز حصرًا على الشركة أو المنشأة التي مُنحت لها، ولا يجوز لشركاتها التابعة أو شركاتها الأم أو القابضة استخدامها.

وتُستخدم كل من العلامة والجواز كوسيلة للترويج عن الشركات والمنشآت التي تُمنح لها؛ لتعكس تميزها ومساهمتها في مجال العطاء والعمل المجتمعي.

وعادة ما تلجأ التشريعات الوطنية إلى منح العديد من الحوافز بهدف دفع الأشخاص إلى الاضطلاع بدور مجتمعي(١). ويترتب على منح العلامة أو الجواز حصول الشركات والمنشآت على الامتيازات والحوافز لمدة محددة(٢)، ولا يجوز للشركة أو المنشأة استخدام تلك العلامة أو الجواز بعد انتهاء مدتهما.

---

(١) في هذا الخصوص، تنص المادة ١٨ من القرار على أن يتولى رئيس المجلس أو من يفوضه إبرام مذكرات تفاهم مع الجهات المعنية؛ لاعتماد قائمة الامتيازات والحوافز التي يتم منحها للشركات والمنشآت المُدرجة في المنصة.

(٢) على سبيل المثال في مصر، يقرر المشرع بعض الامتيازات والحوافز؛ إذ أجازت المادة الخامسة عشر_ من القانون رقم ٧٢ لعام ٢٠١٧ بإصدار قانون الاستثمار_ لرجال الأعمال المشاركة فى التنمية المجتمعية فى عدد من المجالات والقطاعات المختلفة، ووفقا للقانون يعد ما ينفقه المستثمر فى هذه المجالات بما لا يجاوز نسبة (١٠%) من أرباحه السنوية الصافية من التكاليف والمصروفات واجبة الخصم وفقًا لنص المادة (٢٣) (بند٨) من قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥:

١- اتخاذ التدابير اللازمة لحماية البيئة وتحسينها؛

٢- تقديم خدمات أو برامج فى مجالات الرعاية الصحية أو الاجتماعية أو الثقافية أو فى إحدى مجالات التنمية الأخرى؛

٣- دعم التعليم الفنى أو تمويل البحوث والدراسات وحملات التوعية التى تستهدف تطوير الإنتاج وتحسينه بالاتفاق مع إحدى الجامعات أو مؤسسات البحث العلمى؛

٤- التدريب والبحث العلمى.

=

وفي حال قيام الشركة أو المنشأة باستخدام العلامة أو الجواز بالمخالفة لأحكام هذا القرار، تُطبق الأحكام الواردة في القانون الاتحادي رقم (٣٧) للعام ١٩٩٢ بشأن العلامات التجارية والقرارات الصادرة تنفيذًا له.

٢- حقوق والتزامات الجهات المستفيدة

(أ) استخدام المبلغ المُخصص

يكون للجهة المستفيدة_ المُدرجة في المنصة_ الحق في سحب المبلغ المُخصص لها عما قدمته من برنامج أو مشروع أو المبادرة التنموية. علاوة على ذلك، للمجلس الحق في تقديم مساهمة نقدية من الحساب المصرفي الخاص بالصندوق إلى الجهة المسفيدة، متى رأى مجلس أمناء الصندوق ضرورة لذلك[١].

في حال انتهاء المبالغ المُخصصة للمشروع أو البرنامج ، واستمرار الحاجة إلى مبالغ إضافية لإنجازه، يجوز للصندوق_ بعد موافقة المجلس_ صرف المبلغ الذي يحتاج إليه هذا المشروع أو البرنامج من الحساب المصرفي الخاص بالصندوق وفق الاشتراطات التي يحددها المجلس أو أن يتم عرض الأعمال المتبقية للمشروع أو للبرنامج على المنصة[٢].

في حال وجود مبالغ فائضة غير مستخدمة بعد الإنجاز الكامل للمشروع أو البرنامج وفق خطة العمل، يتعين على الجهة المستفيدة تحويل تلك المبالغ وأية عوائد

=

كما نصت المادة الخامسة عشر من ذات القانون على أنه يجوز للوزير المختص بالتنسيق مع الوزارات المعنية إنشاء قائمة لأفضل المشروعات الاستثمارية التى تقوم بأنشطة تنمية مجتمعية سواء من الناحية الجغرافية أو القطاعية أو غيرها ويعلن عنه للرأى العام.

(١) طبقًا للفقرة (ط) من المادة ١٣.

(٢) الفقرة (ل) من المادة ١٣.

ناتجة عنها من الحساب المصرفي لتلك الجهة إلى الحساب المصرفي للصندوق، وفقًا للإجراءات التي يحددها المجلس بهذا الشأن[١].

ولا يجوز البدء بسحب أي مبالغ من الحساب المصرفي من قبل الجهة المستفيدة أو ممن تفوضه في هذا الشأن إلا بعد استيفاء كافة الشروط والمعايير والضوابط الصادرة عن المجلس[٢].

(ب) الالتزام بالإفصاح

وفقًا لأحكام المادة ١٥ من القرار، يجب على الجهة المستفيدة الإفصاح من خلال المنصة عن خطة عمل البرنامج أو المشروع ومستجداته والتحديات التي يواجهها كل ثلاثة أشهر أو كلما اقتضت الحاجة ذلك، مالم يقرر المجلس غير ذلك. ويتعين أن يكون الإفصاح مشتملًا على كافة البيانات والمعلومات المتعلقة بالمشروع أو البرنامج.

ويعد الوصول البسيط والسريع إلى المعلومات المتاحة عن الجهات المستفيدة والسماح بتبادل الخبرات لنشر أفضل الممارسات من الوسائل لتقييم وتعزيز التأثير والأداء المجتمعي للشركات والمنشآت، ويساعد الصندوق على إجراء التقييم المؤسسي للشركات والمنشآت المتقدمة للحصول على العلامة أو الجواز للشركة أو المنشأة.

(١) الفقرة (ك) من المادة ١٣.
(٢) الفقرة (ز) من المادة ١٣.

(ج) التزام الجهة المستفيدة ببذل عناية الشخص الحريص في إنجاز المشروع أو البرنامج

تكون الجهة المستفيدة مسؤولة عن صحة ودقة البيانات واكتمال كافة المستندات والدراسات والتقارير المُقدمة من خلال المنصة عن المشروع أو البرنامج. كما يتعين على الجهة المستفيدة بذل عناية الشخص الحريص في إنجاز المشروع أو البرنامج والالتزام بخطة العمل والمدة الزمنية المعتمدة للمشروع أو البرنامج وكافة الإجراءات والضوابط والشروط والمعايير المعتمدة من المجلس(١).

ويكون للصندوق الحق في اتخاذ كافة الإجراءات القانونية المناسبة ضد الجهة المستفيدة في حال عدم التزامها بخطة العمل أو المدة الزمنية المعتمدة للمشروع أو البرنامج. كما يكون للصندوق هذا الحق عند إخلال الجهة المستفيدة بأي بند من بنود الاتفاقية المُبرمة معها أو مخالفتها للضوابط أو المعايير الصادرة عن المجلس في هذا الشأن(٢).

وفي حال مخالفة الجهة المستفيدة الإجراءات والضوابط والشروط والمعايير المعتمدة من المجلس، يكون لهذا الأخير إلغاء أي مشروع أو برنامج خاص بتلك الجهة، تم إدراجه في المنصة، مع تحويل المبالغ المودعة من الشركة أو المنشأة من الحساب المصرفي الخاص بهذا المشروع أو البرنامج إلى الحساب المصرفي للصندوق(٣).

---

(١) الفقرة (ه) من المادة ١٣.

(٢) الفقرة (د) من المادة ١٣ .

(٣) الفقرة (ح) من المادة ١٣ .

من جانب آخر، قد يرى المجلس تحويل إدارة المشروع أو البرنامج المُدرج بالمنصة من جهة مستفيدة إلى جهة مستفيدة أخرى، في الحالات التي يرى فيها المجلس ضرورة لذلك(١).

ويكون للمجلس أن يطلب من الجهة المستفيدة تعيين مدقق حسابات لمشروع أو برنامج المسؤولية المجتمعية أو تغيير مدقق الحسابات متى كانت هناك ضرورة لذلك(٢).

متابعة المشاريع أو البرامج المُدرجة في المنصة

المتابعة هي عملية منظمة ومستمرة وفقًا لخطة موضوعة، مُوضحة بها الأهداف المراد تحقيقها، مع مراجعتها بشكل دوري؛ للتأكد من أن التنفيذ يتم في الإطار الصحيح(٣). ويجب أن تتم المتابعة وفقًا لإجراءت محددة، وتسعى لتحقيق أهداف محددة سواء على مستوى مشروع أو برنامج أو على مستوى المنصة ككل. ويجب أن تكون هناك مراجعة دورية لأداء القائمين على المشروع أو البرنامج؛ للتأكد من مدى فعالية المتابعة وأن المخصصات يتم توجيهها فى الاتجاه الصحيح، والتحقق من أن التنفيذ يتم بالجودة المطلوبة.

---

(١) الفقرة (ي) من المادة ١٣ .

(٢) الفقرة (ج) من المادة ١٥ .

(٣) راجع: تقرير عن مفاهيم ومصطلحات المتابعة والتقييم، برنامج دعم المجتمع المدنى المصرى الممول من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، أكتوبر ٢٠١٠ – سبتمبر ٢٠١٣، منشور على الموقع الآتي:

http://www.orange.ngo/wp-content/uploads/2016/09.

وللشركة أو المنشأة التي ساهمت في إحدى المشاريع أو البرامج المُدرجة في المنصة الحق في متابعة مراحل إنجاز المشروع أو البرنامج مع الجهة المستفيدة[١]. وتقوم المتابعة بدور البوصلة التي تذكر فريق العمل بضرورة السير دومًا نحو تحقيق الهدف النهائي للمشروع أو للبرنامج. أيضًا، تساعد تقارير المتابعة على ملاحظة أي انحراف عن الهدف النهائي والعمل على تصحيحه. وفي غالب الأحوال، تكشف المتابعة الدورية عن معلومات تنبه للمشكلات التي قد تعوق عملية التنفيذ مما يسمح بتلافيها[٢].

ومن المنطقي أن تتبع عملية المتابعة عملية التقييم: عملية مرحلية ومنظمة تتم على مدار مراحل المشروع أو البرنامج من خلال جمع وتحليل المعلومات لتحديد مدى تحقيق المشروع أو البرنامج لأهدافه من خلال الأنشطة الموضوعة وقياس نتائج وأثر ذلك على المجتمع.

وتعتبر المتابعة والتقييم جزءًا لا يتجزأ من عملية تخطيط وتنفيذ المشاريع التنموية في استراتيجية التنمية المستدامة، والتحقق من أن على المدى الطويل يسير النمو الاقتصادي والتماسك الاجتماعي وحماية البيئة جنبًا إلى جنب.

---

(١) طبقًا للفقرة (ب) من المادة ١٣ .

(٢) راجع: المتابعة والتقييم- إجابات عملية لأسئلة جوهرية، الدليل في إطار برنامج تدريب ودعم المنظمات غير الربحية بواسطة مؤسسة فريدريش إيبرت، ص١٠، منشور على الموقع الآتي:
=https://www.ngoplatform.org/ar/node/4609

الخاتمة

حرص قرار مجلس الوزراء رقم (٢) للعام ٢٠١٨ على إنشاء الصندوق الوطني للمسؤولية المجتمعية، وللصندوق مجلس أمناء برئاسة وزير الاقتصاد، يصدر بتشكيل المجلس قرار من الوزير. ومن المهام التي يتولاها الصندوق الوطني للمسؤولية المجتمعية تصميم وتشغيل المنصة الذكية للمسؤولية المجتمعية.

وتنفرد المنصة الذكية للمسؤولية المجتمعية بدولة الإمارات بتنظيم تشريعي لها؛ مقارنة بمثيلاتها بالدول العربية. وتمثل المنصة الذكية للمسؤولية المجتمعية للشركات والمنشآت إطارًا تنظيميًّا يبرز مساهمتها في تحديات التنمية المستدامة؛ بالإفصاح عن اهتمامات الشركات والمنشآت الاجتماعية والبيئية والاقتصادية في أنشطة وممارسات أكثر أخلاقية واستدامة في طريقة عملها وفي تفاعلها مع أصحاب المصلحة على أساس طوعي.

ولما كانت لدولة الإمارات سبق الريادة في هذا الشأن، فمن المرجو تبنيها الدعوة إلى إنشاء منصة عربية للمسؤولية المجتمعية للشركات والمنشآت، تهدف إلى تعزيز التعلم المتبادل وتبادل البيانات والممارسات الجيدة وأنشطة التوعية والتحليل والتواصل وتقوية مهارات الإدارات الوطنية والإقليمية من أجل المساهمة في تطوير المجتمعات العربية في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وغيرها؛ من خلال تقديم المساهمات النقدية والعينية لتمويل البرامج والمشاريع التنموية في الدولة التي تنطبق عليها الشروط والضوابط والمعايير المعتمدة من مجلس أمناء صندوق عربي مشترك للمسؤولية المجتمعية.

ومن المرجو إعادة النظر فيما تقرره المادة السادسة_ من قرار مجلس الوزراء رقم (٢) للعام ٢٠١٨_ بشأن رئاسة وزير الاقتصاد لمجلس أمناء الصندوق الوطني للمسؤولية المجتمعية؛ إذ يكون من المناسب أن تكون تلك الرئاسة لرئيس مجلس الوزراء، وذلك لطبيعة اختصاصات ومهام هذا الصندوق.

المراجع

١- مراجع باللغة العربية

- إبـراهيم عبـد الله عبـد الـرؤوف، المـسئولية الاجتماعيـة للـشركات ودورهـا فـي مواجهـة المـشكلات الاقتـصادية والاجتماعيـة "دراسـة تحليليـة وتطبيقيـة علـى مصر"،مجلة مصر المعاصرة، العدد ٥٢٣، يوليو ٢٠١٦.
- حسين الماحي، الشركات التجارية وقواعد سوق الأوراق التجارية، دار النهضة العربية بالقاهرة، الطبعة الخامسة ٢٠٢٠.
- محمد محمد عبد اللطيف، الوظيفة الاجتماعية للشركات، المجلة الدولية للفقه والقضاء والتشريع، لعام ٢٠٢٠، العدد ١.

٢- مراجع بلغة أجنبية

- **Alexis Deborde, L'apparition de la notion de préjudice écologique en droit français,**

  https://www.lepetitjuriste.fr/lapparition-de-la-notion-de-prejudice-ecologique-en-droit-francais/

- **Omar BENAICHA, La diffusion de la RSE dans les entreprises au Maroc: Facteurs déterminants, Centre des Etudes Doctorales en Gestion Laboratoire de de Recherche en Management (LAREM), Casablanca, 2017.**

- **Orianne THIBOUT, La Responsabilité Sociale des Entreprises: dynamique normative et enjeux concurrentiels, Une illustration d'un droit en movement, THÈSE DE DOCTORAT, Université Côte d'Azur, 2018.**

R. Bénabou, J. Tirole - Economica, 2010 - Wiley Online Library, Individual and Corporate Social Responsibility, Wiley online library, Economica,

https://onlinelibrary.wiley.com/doi/full/10.1111/j.1468-0335.2009.00843.x

- **Rodić Ivana, Responsabilité sociale des entreprises – le développement d'un cadre européen,2007.**

http://www.abhatoo.net.ma/maalama-textuelle/developpement-economique-et-social/developpement-economique/travail-et-emploi/assurance-sociale/responsabilite-sociale-des-entreprises-le-developpement-d-un-cadre-europeen

٣- مطبوعات وتقارير

- **المطبوعة الإعلامية للمنصة الفرنسية الصادرة في أكتوبر ٢٠٢١، بعنوان: المسؤولية الاجتماعية للشركات، رهان أوروبي - مساهمة في رئاسة فرنسا لمجلس الاتحاد الأوروبي، على الموقع الآتي:**

https://www.strategie.gouv.fr/publications/rse-un-enjeu-europeen-contribution-de-plateforme-rse.

- المسؤولية الاجتماعية للشركات ـ المطبوعة الإعلامية لشهر ديسمبر ٢٠٢١ بعنوان: طموح مشترك ـ مقترحات أصحاب المصلحة لعام ٢٠٢٢، على الموقع الآتي:

https://www.strategie.gouv.fr/publications/responsabilite-societale-entreprises-une-ambition-partagee-propositions-parties.

- الوثيقة الخضراء وتعزيز وضع إطار أوروبي للمسؤولية المجتمعية للمشروعات.

Livre vert - Promouvoir un cadre européen pour la responsabilité sociale des entreprises-2001

https://eur-lex.europa.eu/legal-content/FR/TXT/HTML/?uri=CELEX:52001DC0366&from=FR

- تعزيز مسؤولية المشروعات: المباديء الاسترشادية لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية للمشروعات متعددة الجنسيات

Promouvoir la responsabilitédes des entreprises: les principes directeurs de l'OCDE a l'intention des entreprises multinationals

https://www.oecd.org/fr/investissement/mne/34896809.pdf

- المسؤولية المجتمعية للمشروعات، قضية أوروبية حاضرة في أعمال الرئاسة الفرنسية لمجلس الاتحاد الأوروبي

La RSE, un enjeu européen Contribution aux travaux de la présidence française du Conseil de l'Union européenne, Avis, Octobre 2021

https://www.strategie.gouv.fr/sites/strategie.gouv.fr/files/atoms/files/fs-2021-avis-la_rse_un_enjeu_europeen-26_octobre.pdf

- إسهام منصة المسؤولية الاجتماعية للشركات في خطة العمل ذات الأولوية الوطنية لتطوير المسؤولية الاجتماعية للشركات

https://www.strategie.gouv.fr/sites/strategie.gouv.fr/files/atoms/files/contribution_pour_le_pnrse_-_version_definitive_-_complet.pdf

- دليل"إدارة مسؤولة في ظل الأزمات"

https://www.csruae.ae/ar/media/csr-uae-fund-launches-covid-19-impact-framework-guidelines-to-manage-responsibly

- تقرير منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، أكتوبر ٢٠٢٠، بعنوان الاستجابة لأزمة فيروس كورونا (covid-١٩) في دول الشرق ألاوسط وشمال إفريقيا.

https://www.oecd.org/mena/competitiveness/COVID-19-Crisis-response-MENA-countries-Arabic.pdf

- الشبكة السعودية للمسؤولية المجتمعية.

https://www.csrsa.net/post/1516

- المسؤولية المجتمعية للشركات في تونس

La Responsabilité Sociétale des Entreprises (RSE) en Tunisie Etat des lieux.

http://www.environnement.gov.tn

- كتيب حقوق أصحاب الهمم المنشور على الموقع الآتي:

https://www.cda.gov.ae/ar/HumanRights/Documents/CDA-My-Rights-19Nov2017.pdf.

- تقرير عن مفاهيم ومصطلحات المتابعة والتقييم، برنامج دعم المجتمع المدنى المصرى الممول من الوكالة الامريكية للتنمية الدولية، أكتوبر ٢٠١٠ – سبتمبر ٢٠١٣، منشور على الموقع الآتي:

http://www.orange.ngo/wp-content/uploads/2016/09.

- المتابعة والتقييم- إجابات عملية لأسئلة جوهرية، الدليل في إطار برنامج تدريب ودعم المنظمات غير الربحية بواسطة مؤسسة فريدريش إيبرت، ص١٠، منشور على الموقع الآتي:

https://www.ngoplatform.org/ar/node/4609

* إضافة إلى ما سبق، تم الرجوع إلى عدد من المواقع المتصلة بموضوع البحث على شبكة المعلومات العالمية.